جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

Naif Arab University For Security Sciences

الطرق الحديثة في الوقاية من الجريمة والانحراف

د. أحسن مبارك طالب

٢٠٠٣م

الطرق الحديثة
في الوقاية من الجريمة والإنحراف

د. أحسن مبارك طالب

يذكر الباحث الهولندي هانس وليامس (Hans Willemse)[1] أنه في سنة ١٦٦٥م شب حريق مهول في مدينة لندن، وأنتهى بالقضاء على أربعة أخماس المدينة، وبعدها بحوالي قرن من الزمن تقريباً شب حريق مماثل في مدينة امستردام (Amesterdam) الهولندية، وأدى إلى نفس النتائج والعواقب، في الوقت الحاضر من الصعب أن يقع حريق في مدينة حديثة ويؤدي إلى نفس النتائج، (أي القضاء على المدينة بأكملها أو الجزء الأكبر منها) لماذا هذا ؟ هذا ليس نتيجة للزيادة في عدد رجال الأطفاء أو نتيجة لتقدم التقنيات والوسائل المستخدمة في الأطفاء، بقدر ما هو نتيجة للإجراءات الوقائية العملية الميدانية، التي أدخلت وطبقت في ميدان العمارة والبناء.

الأساليب والإجراءات الوقائية، لم تظهر فعاليتها فقط في ميدان مكافحة الحريق، بل أثبتت نجاعتها وجدواها في ميادين شتى وكثيرة تعترض الإنسان والمجتمع وتهدد كيانهما، الآفات والأمراض المعدية مثلاً قضى عليها بالتطعيم الوقائي، السيول والفيضانات، تمت السيطرة عليها في كثير من الحالات. بإجراءات وقائية، مثل تعميق مجرى الأنهار أو بناء بحيرات صناعية أو تحويل مجراها، ومخاطر بيئة المياه الراكدة، قضي عليها بإجراءات وقائية متمثلة في المجاري وتصريف المياه الراكدة، أو معالجة مياه

(1)Hans M. Willemse. Crime Prevention the Netherlands Experieces and Considerations. In Les Peys de l'est a' le'Preuve en Mileve Urbain P'economic Lniverile Universite de Droit et des Sciences D'Aix-Marseille. ed. Presses Univeritaire D'aix Mardeille 1994, p . 161 .

الصرف الصحي، والتسمم الغذائي قضي عليه بإجراءات وقائية متمثلة في حملات الرقابة الوقائية، والمعاينة الصحية الوقائية للمواد الاستهلاكية.

وأما الجريمة وهي إحدى الظواهر والقضايا والمشاكل التي تهدد الإنسان والمجتمع على حد سواء في كيانها ووجودها، توقف الإنسان عاجزاً لحد اليوم على التعامل معها لأنه بكل بساطة لم يعتمد على أسلوب الوقاية، بل أعتمد على أسلوب المواجهة والمكافحة فقط، وأما أسلوب الوقاية التي تبث جدواها، مثل ما سبق وذكرنا في القضايا والمشاكل والظواهر الأخرى التي تهدد الإنسان والمجتمع في وجودهما وكيانهما، وطمأنينتهما فلم يعطيها المجتمع قدرها من الإهتمام، ولم يلتفت إليها إلا مؤخراً عندما فشلت وسائل المواجهة، والمكافحة لوحدها، وعندما فشلت تلك الوسائل في السيطرة على الجريمة أو في الحد من تفاقمها أو في التخفيض من معدلاتها.

تشير الإحصائيات الرسمية، للخبراء الدوليين(*) لسنة ١٩٩١م مثلاً: بأن معدل الجريمة في الدول الصناعية الكبرى (التي لها من الوسائل والمعدات والتقنيات والأعداد الهائلة من رجال الأمن بالمقارنة بالدول الأخرى الأقل تقدماً وغنى) يتضاعف كل أثنتي عشرة سنة إلى أربع عشرة سنة، هذا رغم، الزيادة الكبيرة في أعداد رجال الأمن والشرطة في الدول الغربية الصناعية، حيث كانت الزيادة في المرحلة بين ١٩٦٠ و١٩٩٠م حوالي خمسين بالمائة تقريباً(١) والزيادة في عدد السجون، وتكاليف العدالة تضاعفت عدة مرات بل «انفجرت التكاليف» كما يعبر عنها وليماس (Willemse 1994)، وإزداد

(*) Irvin, Waller, Putting. Crime Prevention on the Map. 2d International Crime Prevention Conference on Urban Safety, Paris, Nov. 1991. Cited by Willemese. Op. Cit, p. 162.

(1) Ibid.

عدد النزلاء في المؤسسات الإصلاحية (السجون) إلى درجة أصبحت هذه الأخيرة لا تستوعب هولاء السجناء.

ففي الولايات المتحدة الأمريكية وحدها، تضاعف العدد في فترة عشرة سنوات - أي مابين سنة ١٩٨٠ و١٩٩٠ حسب مكتب الإحصاءات الفدرالي لسنة ١٩٩١ [1]

وهذا دليل قاطع على فشل سياسة وأسلوب المواجهة والمكافحة لوحدها في السيطرة على الجريمة، فما أدراك، بالتخفيض من معدلاتها ولا حديث طبعاً عن «منعها» وهو ما أدى إلى أن الكثير من الدول المتقدمة أتجهت إلى إعادة النظر في التعامل مع الظاهرة الإجرامية في المجتمع، وذلك بإعتماد أسلوب جديد، ألا وهو أسلوب الوقاية من الجريمة، بطرق وأساليب وإجراءات عملية ميدانية. تعتمد المنهج والطرق والتقنيات العلميةً الحديثة، المستخلصة من الدراسات الميدانية، للعلوم ذات العلاقة.

بل أدى هذا إلى أن رجال الأمن والشرطة في كثير من الدول الصناعية المتقدمة، أصبحوا هم أنفسهم يطالبون بإعتماد سياسات واستراتيجيات جديدة غير التقليدية المعروفة، والمرتكزة أصلاً على العقوبة والردع فقط، مع الابقاء بطبيعة الحال على المواجهة والمكافحة وهذا ما يطالب به مثلاً رجال الأمن والشرطة أنفسهم في كثير من البلدان الصناعية المتقدمة [2]

---

(1)Bureau of Justice Statistics, Prisoners at Midyear. 1991, Washintogn. DC, US, Department of Justice, 1991, U.S.A.

(2)The first change of policies into the direction of more prevention was made within the police force.

الوقاية من الجريمة مسئولية من؟

إذا كان الهدف من الوقاية من الجريمة هو الحيلولة دون وقوع الفعل الإجرامي والحيلولة دون بروز الشخصية الإجرامية. فمن يقوم بذلك هل هو الدولة، المجتمع، أم الجماعات والمنظمات الأهلية أم الأفراد الاعتياديين. كان الاعتقاد في السابق أن الدولة هي الأساس. وهي قادرة على فعل كل شئ وهي المصدر لكل شئ، وما على المواطن إلاّ الإنصياع للقوانين وعدم مخالفتها، «وكل شئ سوف يكون على مايرام»، ولكن الحقيقة غير ذلك لأن المجتمع ككل هو المسئول عن العوامل والظروف والشروط الملائمة للجريمة، وعليه فإن المجتمع ككل أيضاً هو المسئول، عن القيام بمهام الوقاية من الجريمة.

وهذا لا يعني في شئ بأن الدولة، سوف تنسحب وتترك المجتمع، في مواجهة الجريمة، أو الوقايةمنها، بل الذي يعني هو المشاركة الفعالة من أطراف المجتمع برمته في عملية الوقاية من الجريمة سواء كانوا أفراداً أو جماعات، أومؤسسات على إختلاف أنواعها.

إن الاعتقاد السائد بقدرة الدولة غير المحدودة تبث بطلانه، وخاصة في مجال الجريمة والوقاية منها، إن مشاركة المجتمع أصبحت ضرورية وحتمية لا يمكن الاستغناء عنها أو التهرب منها.

وهذا راجع إلى التعقيدات الكبيرة في الحياة الاجتماعية المعاصرة وإلى

---

(1) J. Horn, The Future of Crime Prevention : Inter-agency Issues in the Netherlands. The Ministry of Jurtice, Directorate for Crime Prevention, The Hague, Netherlands, 1990, p. 65, Cited, by Willemes, Op. Cit, 163.

التطورات المتتالية للأعمال والأنماط الإجرامية التي تعايشها المجتمعات العصرية على اختلاف أنواعها وعلى إختلاف ثقافاتها. ومن البدهي أن الوقاية من الجريمة مسؤلية المجتمع ككل، لكن هذا المعني كان يؤخذ على أنه مسؤولية أجهزة الدولة المختلفة، أو بالتحديد مسؤولية المؤسسات والأجهزة الأمنية مؤسسات العدالة والسجون والإصلاحيات في المجتمع. طبعاً هذه النظرة والفكرة ثبت عدم صحتها وعدم صلاحيتها بمرور الزمن.

أن المسئولية الوقائية للمجتمع تعني المشاركة الفعلية والمباشرة في العمل الوقائي، لكل المؤسسات داخل المجتمع بدون استثناء، رغم أن المؤسسات الاجتماعية المتخصصة يقع عليها العبء الأكبر في هذا الميدان.

والمقصود أيضاً هو ليس أن يتدخل الإفراد في العمل الوقائي بدلاً عن الدولة، أو السلطة المركزية أو المختصة، لا. بل المقصود أن يكمل المواطن المجتمع والدولة ويكون ذلك في شكل جهود تكاملية تعاونية، للوقوف بالمرصاد للجريمة والسلوكات المنحرفة، وذلك في عمل وقائي جماعي. للحيلولة دون حدوث الفعل الإجرامي والإنحرافي. كل واحد حسب اختصاصه وحسب مقدرته.

كل مواطن. كل مجموعة، كل مؤسسة، كل جهاز اجتماعي تعتبر مساهمته في الوقاية من الجريمة ومن الأخطار التي يتعرض لها المجتمع أو التي يمكن أن يتعرض لها ضرورية.

إن المساهمة المطلوبة من المؤسسات الاجتماعية تحديداً، هي المساهمة الفعالة والعملية المبنية على دراسة ومعرفة على تخطيط وعمل منظم، ومعد سلفاً، من طرف أفضل المختصين والعلماء. إن المؤسسات الاجتماعية التي يمكنها القيام بمجهود وقائي معتبر هي المؤسسات التربوية بمختلف أنواعها.

الوقاية من الجريمة هل هي ضرورة إجتماعية أم «تصدق وإحسان»

إن مفهوم الوقاية من الجريمة، لم يكن واضحاً في أول الأمر لدي الكثير من المجتمعات حتي تلك التى أعتمدته في بداية الأمر، حيث كان الاعتقاد بأن الوقاية من الجريمة في إطار التدخل المجتمعي هي مثلها مثل بقية الأعمال الخيرية الأخرى وفي إطار التعامل «الاحساني» مع المجرمين أو الفئات المعرضة للإنزلاق في الجريمة، أو الأفراد والجماعات التي تمر بظروف صعبة، أو المعوزين، وأصحاب السوابق العدلية أو الأحداث، وكان يعني على الخصوص التعامل مع هذه الفئات على سبيل «المساعدة والإحسان» حتى يتحسن وضع السجين أو الموقوف، أو المسرح، أو الحدث الجانح، أو أي فرد من أفراد الفئات المذكورة أعلاه، لكي يستطيع الاستمرار في العيش (عن طريق توفير الغذاء والكساء).

وأما مساعدتهم مهنياً، تعليمياً، وعلاجياً، ومادياً، ومعنوياً، نفسياً، واجتماعياً ليساعدوا أنفسهم، فلم يكن وارداً على الإطلاق، لكي يصبحوا أفراداً مستقلين بذاتهم ويستطيعون إعالة أنفسهم بأنفسهم، وإعادة دمجهم في المجتمع كأشخاص وأفراد منتجين، وفاعلين فلم يكن هو الهدف الأول للتدخل المجتمعي. سواء كان ذلك من طرف المنظمات الحكومية، أو الأهلية، وأكثر من هذا لم يكن هناك إتجاه واضح ورسمي لتنظيم (وضع نظام محدد)، للمساعدة المجتمعية، ولم يكن هناك ترسيم للعمل أو التدخل الوقائي أو لمساهمة المجتمع بكل مؤسساته في العمل الوقائي. وهذا ما جعله يبقي دائماً في إطار «الاحسان والتصدق الاجتماعي».

ولكن بعد فترة تبين عدم جدوى مثل هذه الأعمال الاجتماعية «الوقائية» ذات الطابع «الاحساني التصدقي» التي تقوم بها بعض المؤسسات

والجمعيات الأهلية والحكومية على سبيل «الشفقة» وتطورت النظرة إلى وجوب وضرورة تدخل المجتمع بكامل قطاعاته من أجل مواجهة حقيقية لشروط وعوامل الانحراف ومحاولة، تحييدها أو التقليل منها، بحيث اتضح بما لايدع مجالاً للشك أن ظروفاً مثل. التسول، الفقر، البطالة، والعوز المادي، الإدمان، والتسرب المدرسي والتسكع والتشرد وغيرها هي من العوامل والشروط والدوافع التي قد تؤدي إلى الجريمة والإنحراف، وبذلك فإن المجتمع في جهوده الوقائية لا يحمي. الجانحين أو المذنبين أو المجرمين من نتائج أفعالهم فقط، بل يقوم بحماية نفسه أيضاً، وعليه فإنه من مصلحة المجتمع والفرد، إتباع سياسة وقائية فعالة ومناسبة لظروف وخصوصيات كل مجتمع.

مفهوم الوقاية من الجريمة

الوقاية من الجريمة (Crime prevention) من المفاهيم الحديثة في العلوم الاجتماعية والتي يشوبها الكثير من سوء الفهم، رغم شيوعه في الوقت الحاضر وفي هذا الإطار يذهب الباحث البريطاني دانيل جيلنيق (Daniel Gilling, 1996,) إلى أن (مفهوم الوقاية من الجريمة) هو «حيوان صعب الترويض» (Crime Prevention is a Difficult Beast to Tame)[1] وفي هذا القول إشارة إلى صعوبة السيطرة على هذا المفهوم، وهذا ما هو حاصل فعلاً لدى الكثير ممن يستعملون هذا المفهوم.

ويذهب باحث بريطاني آخر، برنتيقهام (Brantingham) ربما

(1) Daniel Gilling, Crime Prevention : Theory Polictics, VCL, Press, 1997, London.

يكون هذا المفهوم الأكثر استعمالاً، لكنه أيضاً الأقل فهما» (Brantingham, 1986)

وأما من ناحية تعريف الوقاية من الجريمة وبصورة عامة فنلاحظ عدم اتفاق العلماء والباحثين على تعريف موحد لهذا المفهوم، عبر الزمان والمكان، وذلك راجع للمغزي من المفهوم والاختصاص أي إختصاص الباحثين على مختلف خلفياتهم العلمية. ويشير (أحسن طالب، ١٩٩٧م)[١] إلى أن مفهوم الوقاية من الجريمة هو الذي يهدف إلى الحيلولة دون وقوع الجريمة أصلاً أي أن المجتمع لا ينتظر حدوث الأفعال الاجرامية حتى يتحرك لمكافحتها، أومحاربتها، بل يهدف إلى الحيلولة دون وقوعها أصلاً

ويذهب، باحث آخر (أبو حسان ١٩٧٨م) إلى إن الوقاية من الجريمة هي، «محاولة التغلب على الشروط والظروف التي تؤدى بالأفراد إلى اتباع سلوكيات إجرامية أو القيام بأعمال تعد قانوناً وعرفاً جرائم أو سلوكيات منحرفة أو شاذة»[٢]

وهناك من يجعل من الوقاية من الجريمة ذات طابع ومدلول عملي محض (علي. ١٩٦٣م) بحيث يركز هذا الأخير على «تحديد طرق وأساليب الوقاية من الجريمة فيما تتخذه الدولة والمجتمع وما تنفذه من برامج

---

(١) أحسن طالب. «الوقاية من الجريمة: نماذج تطبيقية ناجحة»، مجلة الفكر الشرطي. المجلد السادس، العدد الثالث، ١٩٩٧م. الشرطة - الشارقة، الامارات.

(٢) محمد أبو حسان. - أحكام الجريمة والعقوبة في الشريعة الإسلامية. - الزرقاء، الأردن: مكتبة المنار، ١٩٧٨م، ص. ١٢٦

واستراتيجيات وخطط لمنع الجريمة قبل وقوعها، وكذلك قيام الأفراد والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية بكل ما من شأنه أن يساعد على تجسيد الظروف والعوامل والوقائع الاجتماعية التي تشكل أسباباً وعوامل تساعد أو تسهل أو تشجع على ارتكاب الجريمة»[1]

وأخيراً نشير إلى تعريف الباحث الكندي أرفن ولر، (Irvin, Waller, ١٩٩٤) والذي يذهب إلى أن الوقاية من الجريمة هي «كل عمل يؤدي إلى التقليل أو التخفيف من معدلات الجريمة»[2]، والذي نعتبره أنسب تعريف للوقاية من الجريمة حتى الآن.

يقول الأستاذ جليبر بون ميزون (Gilbert Bonne Maison) إن الوقاية من الجريمة يجب أن تكون متعددة الأوجه وملائمة للمحيط وقبل كل شيء يجب أن تكون مستمرة ومتجددة على الدوام[3] ظهر (مفهوم الوقاية من الجريمة الحديث، مع بروز الاتجاه العلمي (المدرسة الوضعية) وتحديداً مع أفكار العلامة الإيطالي أنريكو فيزي (Enrico Ferri) رغم أن مفهوم الوقاية من الجريمة في ذلك الوقت يختلف نوعاً ما عن المفهوم الحالي. لكن الأهداف الأساسية نجدها متقاربة مع المفهوم العصري للوقاية من الجريمة. ويذهب

---

(١) بدر الدين على. تحديد مفهوم مكافحة الجريمة، مجلة الأمن العام «العدد ٢٠، ١٩٦٣م، ص ٣

(2) La Prevention doit etre Multiple Adaptee au Terrain Mais Aussi, Mais surtout Permanente et Sans Cesse Renouvlee) (Rvin Waler."Crime Prevention Between Theory and Practice". for Crime Prevention Collogue. Abu-Dabi, 1994.

(3) Raymond Gassin, La Notion de Prevention de la Criminolite;., Institute des Sciences Penales et de Criminologie, Universite D'Aix -Marseille, Presse. Universitaite D.Aix - Marseille, 1992.

الباحث الفرنسي ريمون قاسان (Raymond Gassin) إلى أن مفهوم الوقاية من الجريمة ينقسم إلى قسمين أساسين هما :

أ ـ المفاهيم الشمولية (Conceptions Totalisatrices)

ب ـ المفاهيم المحدودة ، (الجزئية) (Conceptions Defince)

المفاهيم الشمولية فهي تلك المفاهيم التي تعد كل أنواع المكافحة ضد الجنوح وقاية ، وعلى هذا الإساس ، تعتبر هذه المفاهيم شمولية ، لأنها لا تفرق بين الوقاية والمكافحة ، والعلاج كذلك فإن المفاهيم الشمولية هي التي كانت سباقة في التأثير على السياسات الجنائية وهي التي كانت أكثر تأثيراً على العلماء من الناحية النظرية وهي التي ترتبط بأفكار الباحثين الأوائل في هذا الميدان ومنهم العلامة فيري (Ferri) ويذهب الباحث ريمون فسان (R.Gassin) بأن هذه المفاهيم لازالت سائدة لدى بعض العلماء .

ولو رجعنا إلى أفكار انريكو فيري (Ferri. E.) الوقائية لوجدنا أن نظرته ، تتلخص في أن الوقاية يجب أن تكون وقاية على المستوى الفردي لأنه يرى ، أن الإجرام والجريمة ، سببه بيولوجي (تأثير أستاذه لمبروزو (Lombroso) واضح جداً هنا أو اجتماعي . أو على المستوى الجماعي (تأثير المجتمع) ولهذا يجب أن تتغير العقوبات التقليدية من ناحية الأهداف ، لأخذ ذلك بعين الاعتبار ، بحيث تصبح عقوبات ذات أهداف دفاعية وقائية بدلا من عقوبات ذات أهداف ردعية ، والمقصود بالدفاعية هي للدفاع عن الفرد والمجتمع في نفس الوقت وقايةالفرد والمجتمع .

ولا تهدف العقوبات إلى الردع بل إلى الوقاية من العود للجريمة على المستوى الفردي . أما على المستوى الجماعي فإن مدرسة الدفاع الاجتماعي ترى بإن الوقاية من الجريمة يجب أن لا تعتمد على التهديد بالعقوبة ، بل

يجب أن تعتمد على مجمل الاجراءات المجتمعية الدفاعية الاجتماعية (أي التدابير التي يتخذها المجتمع ككل) والتي تهدف إلى القضاء أو تحييد أو حصر العوامل والظروف التي تؤدي إلى الجريمة أو التي يمكن أن تؤدي إليها [1]

وهكذا يصبح مفهوم الوقاية من الجريمة مفهوماً شمولياً، لأنه يشمل مجمل الاجراءات (بما فيها العقوبة)، التي يتخذها المجتمع للمكافحة والدفاع ضد الجريمة والانحراف على المستوى الفردي (التي تتعلق أو تخص فرداً بعينه) أو المستوى الجماعي (المجتمعي)

مدرسة الدفاع الاجتماعي المحدثـــه

ومفهوم الوقاية من الجريمـــة

تذهب مدرسة الدفاع الاجتماعي الحديثة هي الأخرى بهذا الاتجاه، في تفسيرها لمفهوم الوقاية من الجريمة، بحيث تعتبر أن «الدفاع الاجتماعي ضد الجريمة هو دائماً وقاية».

سواء كان ذلك عن طريق إعادة تأهيل وإدماج الأفراد المذنبين إجتماعياً أو سواء كان ذلك عن طريق إجراءات وقائية لحماية الجماعة والمجتمع، كما يذهب أحد زعمائها المحدثين (مارك أنسيل Marc Ancel) [2] و مازال الكثير من رواد المدرسة الاجتماعية المحدثة، يروجون لمثل هذه الأفكار في

(1)Raymod Gassin. Op. Cit. p . 23.
(2)Raymond Gassin, Op. Cit, p . 23

الاجتماعات والمؤتمرات الدولية، على مستوى العالم(*) مع الإشارة هنا إلى أن مدرسة الدفاع الاجتماعي المحدثة، لا تعتبر القمع (Repression) من ضمن الوسائل الوقائية، بل لا تعترف حتى بجدوى القمع في مجالي المكافحة (La lutte) أو الوقاية (La Prevention) وهذا ما جاء على لسان أحد روادها، وهو السيد بوني ميزون (Bonne Maisonne) [1]

وهكذا يتضح بأن مدرسة الدفاع الاجتماعي ومنذ نشأتها الأولى، تعد كل أنواع المكافحة (لا تعني القمع)، وكل الاجراءات الدفاعية المجتمعية (التي تهدف إلى القضاء على العوامل المؤدية أو المساعدة في ظهور الجريمة) هي من ضمن مفاهيم الوقاية من الجريمة سواء كان ذلك على المستوى النظري الفكري (Doctrine) أو على المستوى الميداني التطبيقي (Pratique)

ب ـ المفاهيم المحددة (الجزئية)

إن المفاهيم المحدودة (المحددة) أو الجزئية للوقاية من الجريمة، هي تلك المفاهيم الحديثة، التي جاءت بعد مدرسة الدفاع الاجتماعي. والتي تعد الأكثر إنتشاراً والأكثر شيوعاً في وقتنا الحاضر، في الكتابات وأدبيات علم الإجرام، بل إنها الأكثر شيوعاً في المجال التطبيقي أو الأكثر استخداماً ميدانياً.

جاءت المفاهيم المحددة للوقاية من الجريمة (ونحن نفضل إستعمال عبارة المفاهيم المحددة، على عبارة المفاهيم المحدودة فيما لو أخذنا الترجمة الحرفية

---

(1)Bonne Maison, Face a la delinquence : Prevention, Repression et solidarite Rapport. Europeen Forum. 1982, Paris, P . 36.

(*) وهو ما قام به مثلاً الباحث المعروف الكندي : دنيس سزابو (Delni Szabo) في المؤتمر الدولي السادس لعلم الإجرام المنعقد بميلانو بإيطاليا ١٩٩٨م.

للمعني الأجنبي Limitatives) بعد فشل الأفكار الشمولية لمدرسة الدفاع الاجتماعي على محك التطبيق الميداني. وخاصة بعد فشل، مانسمية «بثلاثية الحلقة المفرغة»[1] لوحدها (Vicious Circle Trinity)، أي. رجال الأمن والشرطة، والعدالة الجنائية، والسجون، في التصدي للجريمة ميدانياً وبعد ما تأكد أن الجريمة كظاهرة إجتماعية، أو كمشكلة إجتماعية هي في الأساس قضية اجتماعية، تتطلب حلاً اجتماعياً، أي مشاركة المجتمع برمته في التصدي والتعامل مع هذه الظاهرة أو المشكلة وليس فقط، الأجهزة الأمنية، والعدالة الجنائية، والسجون.

يذهب في هذا الشأن الباحث جون براون (John Brown) بأن فشل الشرطة البريطانية (وحدها) في التصدي للجريمة والإنحراف هو من أهم أسباب تفشي هذه الأخيرة في المجتمع البريطاني[2] وسبب الفشل حسب هذا الأخير، هو المبالغة في الإحتراف والتخصص في مكافحة الجريمة سواء كان منها الجريمة المنظمة أو الجريمة «العادية»، لدى الشرطة البريطانية، مما أدى إلى أنها تهمل، أو «تضع جانباً» أو تتغاضى عن الجانب الوقائي في عملها[3] أي أن المكافحة الميدانية ضد الإجرام، أصبحت هي الشغل الشاغل للشرطة، وبذلك أهمل الجانب الوقائي من أهتمامات الشرطة، وهو ما أدى إلى فشلها.

---

(١) أنظر أحسن طالب، الجريمة والعقوبة والمؤسسات الاصلاحية. ـ الرياض : دار الزهراء، ١٩٩٨م، ص. ص، ٢١٥-٢٣٦

(1) Jonn Brown, ¡La Prevention de la Criminalite ; a la Recherche de concept et de strategie¡ Revue de science criminelle, 1980. Cited, by, R. Gassin, Op. Cit, p. 24.

(2) Lbid.

وفي نفس هذا السياق، يذكر، ضابطان، هنري برمكوس (Hennri Berkmoes) وجيل لوران بوردو (Gilles Laurent Bourdoux). إن الوقاية من الجريمة تتلخص في الاجـراءات والوسائل التي تعتمدها الدولة، والجماعات المحلية (البلديات) والمجتمع المدني، (المنظمات الأهلية) بهدف السيطرة بشكل أفضل على الجريمة ولتحييد أو القضاء على العوامل المؤدية للجريمة، وتيسير وإدارة أفضل للمحيط المادي والاجتماعي الذي من شأنه أن يخلق فرصاً مواتية للفعل الاجرامي[1]

وهذا يعني بكل بساطة بأن المكافحة الميدانية (الشرطة الأمنية) وحدها لا تكفي لمواجهة الجريمة، ولا تشكل بأي حال من الأحوال، الوقاية من الجريمة بمفهومهما المحدد، والحديث.

إذن المفهوم، المحدد للوقاية من الجريمة عن الخلط بين الوقاية والمكافحة، بحيث تعتبر المكافحة الميدانية، المبنية على التدخل والعمل الشرطي الأمني. من «تحصيل حاصل» أي من البدهيات، ولكنها لا تشكل بأي شكل من الأشكال بديلاً أو مرادفاً للعمل الوقائي.

المفهوم الوقائي المحدد، هو ذلك المفهوم، الذي لا يرتكز بالأساس على العقوبة، ولا على عمل الشرطة المحدد، أو المقتصر على في البحث والتحري، والقبض على الجناة أوالمدنيين، ولا على تشديد وتنفيذ العقوبة. ولا على «الردع Repression» بقدر ما يعتمد على الاجراءات والانشطة والمجهودات المجتمعية متكاملة لمواجهة الجريمة، قبل حدوثها، أي نظرة

---

(1) Henri Berkmoes. Gilles Laurent Bourdoeux, ¡La Prevention de la Criminalite¡ Revue. Deproit Penal et de Criminologie. 1986. Cited. by. R. Gassin.

مستقبلية، بينما المكافحة وحتى العلاج هي نظرة خلفية للماضي على أعتبار أنها تهدف للتعامل مع أفعال حدثت فعلاً، وأما الوقاية فلها نظرة مستقبلية ذلك بالتركيز على العوامل والشروط والظروف المؤدية للجريمة، أو التي تساعد أو قد تساعد على بروزها والتعامل معها، بقصد القضاء عليها، أو تحييدها، أو على الأقل التقليل من مفعولها، في إنتظار القضاء عليها نهائياً (أي العوامل والظروف والشروط، المؤدية، أو المساعدة على بروز الفعل الإجرامي أو الشخصية الإجرامية)

المفهوم المحدد للجريمة هو ذلك المفهوم، الذي يركز على إجراءات وأنشطة، وعناصر محددة بعينها، ويكون لها طابع إجرائي، ميداني بالدرجة الأولى مثل :

١ ـ إعتماد سياسة وقائية شاملة، معتمدة على تضافر الجهود الأهلية والحكومية، قصيرة، ومتوسطة، وطويلة المدى.

٢ ـ التعامل مع الأفراد والجماعات المعرضة للخطر (Groups and Persons at Risk).

٣ ـ معرفة العوامل والظروف المؤدية للجريمة، أو المساعدة على بروزها. والتعامل معها (على المستوى الجماعي).

٤ ـ معرفة الشروط والعوامل والظروف التي تؤدي إلى بروز الشخصية الاجرامية (على المستوي الفردي) والتعامل معها.

٥ ـ المساعدة والتكفل بضحايا الجريمة، وضحايا العنف.

٦ ـ الاعتماد على التأهيل والعلاج الاجتماعي (بكل أشكاله) وإعادة دمج المذنبين والمحكومين عن طريق برامج إحترافية في التأهيل والتهذيب والعلاج.

٧ ـ إعتماد وسائل وبرامج ونماذج وقائية ميدانية تطبيقية حسب ظروف وحاجة كل مجتمع.

٨ ـ التقليل بقدر الإمكان من الاحكام السجنية واستبدالها بعقوبات بديلة أخرى كل ما كان ذلك ممكناً، وغيرها من الاجراءات العملية، الميدانية، المناسبة لظروف وخصوصيات كل مجتمع بعينه.

المفهوم التطبيقي للوقاية من الجريمة

لو نظرنا الآن بصورة عامة لتطور مفهوم الوقاية من الجريمة، لوجدناه مر بمراحل عدة يمكن حصرها على النحو التالي :

١ ـ مرحلة التنظير المجردة، وهي المرحلة التي يمكن ربما تسميتها مرحلة «الاقناع» في هذه المرحلة، إنصبت جهود الباحثين والعلماء، ومنذ مرحلة، المدرسة التقليدية، (مرحلة جريمي بنتام Jeremy Bentham وسيزاري بكاريا Cesare Beccaria) على مراجعة الأفكار المتعلقة بالعقوبة والجريمة، وتحريرها من الشوائب والنقائص التي علقت بهما، وبالخصوص تلك التي علقت بالعقوبة وأهدافها، بحيث ذهب الباحثان إلى أن العقوبة يجب أن تكون هادفة، أي لها هدف معين تحققه في المجتمع وإلا أصبحت بدون جدوى، والغاية القصوى للعقوبة حسب رأيهما هي تحقيق الردع على المستوى الفردي والجماعي، والذي من شأنه هو الآخر في النهاية وحسب رأي الباحثين أن «يحقق الهدف الوقائي الذي يصبو إليه المجتمع، وعلى هذا الأساس نستطيع القول أن أفكار المدرسة التقليدية في العقوبة يمكن اعتبارها أول أفكار وقائية (ولو بشكلها الخام) نجدها عند أصحاب ورواد المدرسة التقليدية في

العقوبة والجريمة، وتحديداً عند بكاريا Beccaria وبنثام Bentham) المدرسة التقليدية، بتوصيتها في البحث عن «المصالحة بين مبدأ العدالة المطلق ومبدأ المنفعة [1] هادفة من وراء ذلك بالأساس إلى الجمع بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، أي أن جوهر هذا المبدأ هو عدم التفريط في الفرد (حتى المذنب منه) إذا كان ذلك لا يتعارض مع مصلحة الجماعة (المجتمع) بشكل واضح، وهو ما معناه، محاولة إسترجاع الأفراد المنحرفين والمذنبين، بعكس ما كان سائداً قبل ظهور أفكارهم حيث كان يعمد إلى فصل، أوعزل الجاني أو المذنب عن المجتمع، عزلاً جزئياً (السجن) أو عزلاً نهائياً (الإعدام) أوالنفي من المجتمع، أي بلغة أخرى العمل على التخلص من الجاني أو المذنب وليس العلم على استرجاعه.

ونجد هذا أكثر وضوحاً، لدى، جريمي بنتام (Jeremy Benthan) حين يذهب إلى أن العقوبة لا توقع ولا تنفذ إلا إذا كان لها فائدة (إجتماعية أو فردية) لأن أساس كل عقاب هو قبل كل شئ المنفعة والضرر المترتبة عنه [2] وبعد ذلك جاءت المدرسة الوصفية (Poritive School) في علم الإجرام، على الباحث الإيطالي سيزاري لمبروزو (Cesare Lombroso) وغيرت الإتجاه والنظرة، في دراسة الجريمة والمجرم، وركزت على المجرم، بدل الجريمة، أي ركزت على الفاعل، بدل الفعل. وهنا حصلت نقلة نوعية في منهجية البحث والتفكير في العلوم الإجرامية (رغم معارضة البعض لهذا الرأي) بسبب الإهتمام بالشخصية الفردية والعوامل المختلفة المؤثرة فيها،

---

(١) أحسن طالب، مرجع سبق ذكره، ص ١٥٦

(٢) أحسن طالب، مرجع سبق ذكره، ص، ١٥٨

وجاء بعده فلاسفة مثل أنريكو فيري (Enrico Ferri) وروفائيل قارو فالو (Rafael Garofalo) وأبرزوا الجانب الاجتماعي كعامل مهم في بروز الشخصية الاجتماعية، ومن هذا المنطلق ظهرت مسئولية المجتمع في التأثير في سلوكيات الأفراد، بجانب العوامل الأخرى البيولوجية والنفسية التي سبق للباحثين والعلماء أن يتناولوها، ترتب عن ذلك، ظهور الاتجاه الاصلاحي. الذي شدد على إمكانية إصلاح المذنبين والجانحين واسترجاعهم للمجتمع من هذا الاتجاه، ظهرت مدرسة الدفاع الاجتماعي، التي أوضحت بأن للمجتمع إسهاماً أساسياً في بروز الشخصية الاجرامية، إنطلاقاً من العوامل والشروط المواتية للجريمة التي يفرزها المجتمع، ومن ثم إتضح بما لايدع مجالاً للشك أنه مثلما للمجتمع من إسهام في إفراز العوامل والظروف والشروط المواتية للجريمة، له أيضاً إسهام أساسي في إخماد أو عزل أو على الأقل تحييد مثل تلك العوامل والظروف والشروط المواتية للجريمة، أو التي يمكن أن تدفع إليها.

هذه المرحلة كلها كانت بمثابة إقتناع، بأن للمجتمع إسهاماً في القضية الإجرامية، وعلية فلا بد أيضاً أن يكون له إسهاماً في الوقاية منها، وقد إستمرت هذه المرحلة إلى نهاية منتصف القرن العشرين.

٢ ـ مرحلة اختبار الأساليب والنماذج الوقائية الميدانية

بدأت هذه المرحلة بعدما أكملت المرحلة النظرية، وإنتهت مرحلة الاقناع بجدوى العمل الوقائي في منتصف القرن العشرين. أو بالتحديد، بعد الحرب العالمية الثانية، ومع بروز مدرسة الدفاع الاجتماعي بشكلها الحديث العملي والميداني، في هذه المرحلة أصبح البحث منصباً على النماذج والأساليب التطبيقية الميدانية أو الاجرائية، لإعطاء بعد تطبيقي لمفهوم الوقاية

من الجريمة، أو كما يذهب إليه، الباحث الفرنسي ريمون قاسان (Raymond Gassin)[1] البحث عن الكوربورالية[*] (Corporalite) لمفهوم الوقاية من الجريمة، أي إعطاء بعد مجتمعي لمفهوم الوقاية من الجريمة عن طريق التطبيق الميداني، بمشاركة مختلف الفئات والمنظمات الأهلية والحكومية منها على حد سواء، بمعنى آخر البحث عن التدخل المجتمعي في مواجهة الجريمة والوقاية منها.

وكان الهدف أيضاً هو الوصول إلى مفهوم تطبيقي للوقاية من الجريمة ودفعها بإتجاه إجرائي بحت (Practical Concept)

وهكذا ظهرت عدة نماذج وأساليب وقائية ميدانية أخذت طريقها للتطبيق العملي الميداني في بعض من مجتمعات الدول الصناعية المتقدمة على الخصوص، هذه الأساليب والنماذج، كانت متفاوتة النتائج نظراً لعدة أسباب، موضوعية أو غير ذلك.

٣ ـ مرحلة التقويم

بعد مرحلة التطبيق التى إستمرت حوالي ثلاثين سنة تقريباً، أي من بعد الحرب العالمية الثانية تقريباً إلى منتصف السبعينات، بدأ التفكير مرة

---

(1) Raymond. Gassin, Op. Cit, p. 25.

(*) هذه الكلمة مشتقة من كوربوراتيزم (Corporatism) والتي تعني تقريباً، تداخل المصالح بين مجموعة كبيرة من الجماعات [الهيئات] والأفراد والعمل سوياً (تضافر الجهود) من أجل تحقيق أو الدفاع عن تلك المصالح المشتركة.

*This Terme refers to <<.. a Type of Society in which Various Large Scale Corporate ... Cested Inters to are involved .. example of a group of people acting jointly in teier Intrested.>>

أخرى ليس في جدوى الوقاية من الجريمة، بل في جدوى النماذج والأساليب والتقنيات ذاتها والمطبقة ميدانياً، على مستوى المجتمعات الغربية أو المتقدمة صناعياً، على إعتبار أن تلك المجتمعات هي التي كانت سباقة في تطبيق الأساليب والنماذج والتقنيات الميدانية في مجال الوقاية من الجريمة، وهو ما يطلق عليه الباحثون اليوم (مرحلة التفكير الثانية) أو (مرحلة التفكير الجديدة) في ميدان الوقاية من الجريمـــــة، (Une Nouvelle Reflexion))، ولكن هذه المرة، بنظرة إنتقادية فاحصة، لما تم لحد الآن في الميدان الاجرائي التطبيقي. أو بلغة أخرى، مرحلة التقييم (التقويم) لما تم تطبيقة إجرائياً أو ميدانياً، من أساليب ونماذج في ميدان الوقاية من الجريمة.

يذهب الكثير من العلماء والمختصين في ميدان علم الإجرام أن مرحلة التقييم هذه، يجب أن تكون مختلفة عن المرحل السابقة الذكر (مرحلة الاقناع أو التنظير،) ومرحلة (البحث عن النماذج والتطبيقات)، نظراً للخبرات المكتسبة في هذا الميدان، ونظراً لتطور العلوم (في مختلف الميادين)، ونظراً للتطور الهائل الذي حدث في «عالم الجريمة» (أنماط وتقنيات وأساليب الجريمة والجنوح)، بحيث أصبحنا الآن في حاجة إلى تفكير عقلاني (Une observation plus juste) أكثر نضجاً وأكثر واقعية وأكثر تطوراً، وأصبحنا بحاجة إلى ملاحظة أكثر دقة (Une-re flexion rationnelle) (دراسة أكثر دقة وعمقاً) للظاهرة الإجرامية وكيفية التعامل معها. بل يذهبون إلى أننا في حاجة إلى خليط من تفكير، وتحليل، علميين للنظري والتطبيقي في ميدان الجريمة والجنوح أكثر دقة ونضوجاً للتعامل مع المشاكل الإجرامية في المجتمع، إعتماداً على النظري والتطبيقي في نفس الوقت، وفي تقييمنا للتجارب الميدانية التي تم تطبيقها حتى الآن.

(Une mixite de reflexion rationnelle et Une Observation de Lexperience.[1]

وذلك بهدف البحث عن تلك النماذج والأساليب التي تكون أكثر صلاحية، وملاءمة للتطبيق الميداني. والتي تعطي أفضل النتائج والتي تكون أكثر مناسبة لمختلف المجتمعات، بهدف «اقتسام النتائج» الايجابية وتبادلها بين مختلف الشعوب والمجتمعات رغم اختلافاتها الثقافية والاجتماعية

أصناف الوقاية من الجريمة التطبيقية

هنالك عدة أصناف للوقاية من الجريمة تختلف بإختلاف الأهداف والغايات المنشودة منها، ولكن أهم من هذا وذلك تختلف باختلاف مستوي ودرجة التطبيق الفعلي لخطط ومشاريع الوقاية من الجريمة، وتختلف أيضاً باختلاف درجة الاقتناع من جدوى العمل الوقائي من أصله، تختلف أيضاً بإختلاف المفهوم لدى البعض مما يعطي للوقاية من الجريمة من طرف المسئولين والقائمين على مجريات الأمور في ميدان التعامل مع الجريمة كظاهرة اجتماعية وكمشكلة اجتماعية.

وبناءً على ماسبق ذكره تحدد الأولويات (في التعامل) وتحدد الأصناف المختارة للخطط والمشاريع الوقائية. يتفق غالبية العلماء في ميدان الوقاية من الجريمة، وفي ميدان علم الإجرام الحديث، على ثلاثة أصناف كالتالي:

---

(1) R. Gassin. Op. Cit. P. 25.

١ـ الوقاية من الصف الأول (Primary Crime Prevention)

هي الوقاية التي تهدف إلى التعرف (Identification) على العوامل والأسباب الاجتماعية (المحيطة) والنفسية للجريمة [1]، ومحاولة التكامل مع هذه الأسباب والعوامل. أوعن طريق التعامل مع المذنبين وعلاجهم. بهدف الحيلولة دون عودتهم للجريمة، المهم أن التعامل المقصود هنا (مع المذنبين أو المجرمين) لا يكون بواسطة المؤسسات العقابية (ليس بواسطة تطبيق العقوبة وحدها) بل يكون بواسطة المؤسسات المجتمعية كلها الأهلية منها والحكومية [2]

تحسين الظروف (والحالة) الاقتصادية والاجتماعية، للمجموعات والمجتمعات (المحلية) (Communities)بكيفية تحول دون العوز المادي، وضعف الضبط الاجتماعي، والوصول إلى حالة تشبه أو تقترب في الرفاهية الاجتماعية، على طريق الوصول إلى الرفاهية الاجتماعية ذاتها (Puntis, Wilson1994)

---

(1) Paul Wilson,"Crime Prevention the Gap Betwen theory and practice"International Symposium on Crime Preventon, Abu-Dhabi 22th Nov. 1984, p . 3.

(2) Mac Laren, Reducing - Re - Offending, what work - now" Mimeo - Report, Department.of Justice, Wellington, New Zealznd, 1984,cited, by, P. Wilson, Op. Cit, p . 3.

٢ ـ الوقاية من الجريمة من الصف الثاني (Secondary Crime Prevention)

وهذا النوع من الوقاية من الجريمة والجنوح، هو:

أ ـ الذي يشير إلى تصميم وإعتماد نماذج وسبل وطرق (خطط مشاريع) ميدانية، معدة خصيصاً لتدعيم القدرات والمواهب الفردية (Persons Abilities to defend himself) والمواطنين لحماية ووقاية أنفسهم وممتلكاتهم ضد الجريمة

ب ـ وكذلك يهدف الصف الثاني من الوقاية من الجريمة إلى التعامل مع الجماعات والأفراد المعرضين لخطر الجريمة والإنحراف، وذلك بتوفير الحماية والعناية والخدمات الضرورية والفعلية لهم للحيلولة دون وقوعهم أو إنزالقهم في براثين الجريمة والإنحراف[1]، مثل توفير الخدمات الاجتماعية، الحماية الاجتماعية والرعاية الاجتماعية، للطفولة(المعرضة لخطر الجريمة والانحراف)، توفير التعليم والتأهيل. للأطفال (المعوزين المشردين الأيتام، ومن ذوي العوائل المنكوبة، إجتماعياً، أو العوائل المعروف بالمشاكل إلخ) توفير وسائل الترفية والقضاء على أوقات الفراغ لأطفال أحياء معينة (تنتشر فيها الجريمة والجنوح)، التكفل بأبناء وعوائل المدمنين على المخدرات والمسكرات وأبناء المسجونين أو المحكومين إلخ. يلاحظ أنه في هذا الصنف من الوقاية من الجريمة، يمكن أن يحصل تداخل. أو تشابه لحد ما، مع

(1) Irvin, Waller, "Effective policies to prevent crime " the rights of victims to National Investments, in what works internationally" International Syposiun (8 th), on Victimology Adelaid, Australia, 1984.

الصنف الأول من الوقاية من الجريمة(البند، ب) لكن بالتفصيل في العمل الميداني يظهر الفرق.

٣ ـ الصنف الثالث من الوقاية من الجريمة (Tertiary Crime Prevention)

يهدف هذا الصنف من الوقاية إلى التعامل مباشرة مع "مصدر العدوى (Disease Agent) كما يشر إليه بول ولسون (Paul Wilson 1994) وهو يهدف إلى التعامل مع المذنب أو المجرم مباشرة.

سواء كان ذلك بواسطة نظام العدالة الجنائية على شكل أحكام قضائية وطريقة تنفذها، أو بواسطة البرامج العلاجية الخاصة، أو البرامج التأهيلية الخاصة (بمجرم أو مذنب بعينه) وذلك بغية تجنيب المجتمع الأداء، والضرر الذي يمكن أن يحصل (مرة أخرى) من الجاني أو المجرم على المجتمع أو الافراد، أي اتخاذ ما يلزم من تدابير وإجراءات نحو مجرم بعينه أو مجموعة من المجرمين تم تحديدهم وحصرهم أو المذنبين المعروفين بالاجرام (معاودي الإجرام) أو من عرفوا باحتراف الاجرام، بغية الحيلولة دون معاودتهم الإجرام دون حدوث الأذى والضرر منهم تجاه الأفراد أو المجتمع. وهي إجراءات قبلية، أي تكون قبل معاودة هؤلاء للفعل الإجرامي مرة أخرى، وذلك بإتخاذ الاجراءات والتدابير اللازمة والضرورية التي تحول بينهم وبين الأفراد والمجتمع مرة أخرى.

٤ ـ الصنف الرابع من الوقاية من الجريمة

هو ما يعرف تحت مصطلح الوقاية الموقفية (Situational Crime Prevention) وهي الصنف من الوقاية الذي يشير إلى تلك التدابير والاجراءات والطرق والسبل ـ والتقنيات، التي من شأنها التقليل من

الفرص المناسبة للجريمة، والسلوك الإنحرافي أو اللا اجتماعي[1] وهي من شأنها أيضاً الوقاية الذي يهدف إلى تصعيب الهدف (Target Hardening)[*] أي الإشارة إلى التدابير والاجراءات الوقاية على المستوى الجماعي والفردي والتي من شأنها أن تصعب الهدف (الذي ينشده المجرمون) وذلك بالتعرف على حالات بعينها تكون عادة عرضة للإجرام، أى التعرف على حالات بعينها هي فعلاً محل أفعال إجرامية أو محل سلوكيات غير إجتماعية إنحرافية، ومعالجتها عن طريقة إتخاذ إجراءات، وتدابير، تهدف إلى معالجة هذه الحالة بذاتها[2] وقد طبقت الكثير من الاجراءات والتدابير الميدانية في هذا الشأن وثبتت فعلاً نجاعتها، وسوف نذكر البعض منها في هذا البحث.

شروط العمل الوقائي الميداني

العمل الوقائي الميداني. هو ذلك العمل الذي يعتمد أصلاً على النواحي الإجرائية، والذي يهدف إلى ربط المفهوم النظري للوقاية بالواقع العملي المعاش على أرض الواقع ومن هذا المنطلق وللوصول إلى التطبيق الميداني للوقاية من الجريمة هناك عدة شروط موضوعية والتي بدون توفرها

---

(1) Clark. R.V. (ed). Situational Crime Prevention Successful Case Studies, Harrow and Heoton, New York, 1992, pp, 3037.

(*) هناك على الأقل إثنا عشرة (١٢) تدبيراً أو إجراءً عملياً تطبيقياً معروفاً على المستوى الدولي، ثبت عملياً نجاعتها، متوفرة على نظام الانترنيت «Inter-net» تحت مسمى (Methodology for Crime Prevention by Feducing Opportunities)

(2)Geason, and, Wilson,P. Designing out Crime, Australin, Institute of Criminology. Canberra, Australian, 1989, pp, 21, 52.

لا يمكننا حتى الحديث عن أي عمل وقائي ميداني فعّال، هذه الشروط يمكن حصرها في النقاط التالية :

١ـ أن يكون العمل الوقائي التطبيقي الميداني موجهاً أساساً للتعامل مع العوامل أو الشروط أو الظروف المؤدية للجريمة والجنوح، أو التي يمكن أن تؤدى إليها .

٢ـ أن يكون موجهاً للتعامل مع الأفراد والجماعات والمعرضين للوقوع في براثين الإجرام والجنوح وهذا التعامل . يمكن أن يكون بشكل فردي، ولا يعني هذا أن تكون موجهاً لفرد واحد فقط (هذا يكون كذلك في مجال العلاج)، ولكن المقصود هوَ أنه يوّجه التعامل لمجموعة من الأفراد، ولكن يفضل التعامل معهم بشكل فردي، المهم أن يكون موجهاً لمجموعة من الأفراد ولا يقتصر على فرد واحد فقط . وأفضل من ذلك كله هو أن يكون التعامل موجه لجماعة كجماعة، أو كمجموعة اجتماعية ذات خصائص مشتركة .

٣ـ أن تكون المجهودات الوقائية، ذات طابع جماعي، أو مجتمعي ليشترك فيها العديد من الهيئات والمؤسسات والأفراد، المهم أن تكون عبارة عن تضافر جهود عدة، سواء كان ذلك على المستوى الفردي (عدة أفراد في اختصاصات مختلفة وخلفيات أو جهود عدة مؤسسات أهلية كانت أو اجتماعية . تشترك في عمل موحد، وجماعي له أهداف محددة، ومعروفة مسبقاً) .

٤ـ أن تهدف الوقاية من الجريمة إلى التكفل أو معالجة العوامل والشروط العامة والعوامل والشروط الخاصة وفي نفس الوقت، ولا تتعامل (تعالج) فقط واحدة دون الأخرى .

مع العلم أن الظروف الميدانية، أو الظروف الموضوعية لحالة أو حالات بعينها، أو ظروف وشروط مجتمع ما تحتّم التركيز على العوامل أو الشروط العامة أكثر من الخاصة والعكس صحيح وهذا مقبول وجائز

٥ ـ الحث على تجنب اللامبالاة، أو ما يسمى بالوقاية السلبية (La Pervention Passive) على المستوى الفردي أو الجماعي، الوقاية السلبية هي تلك الوقاية التي تتميز بعدم التدخل الايجابي أوعدم التحرك أو عدم أخذ موقف (على شكل فعل) في الحالات والظروف التى تتطلب ذلك، مثل الأفكار القائلة (هذا الموضوع لا يخصني أنا شخصياً) وما دام الموضوع لايخصني أنا شخصياً، أو لا يخص أحد أفراد عائلتي. أو، ما دامت رجلاً سوياً ومتوافقاً مع المجتمع والقانون فليس لي دخل في الموضوع، بلغة أخرى، عدم المبالاة. إن المواقف السلبية، أو اللامبالاة هي العدو الأول للوقاية من الجريمة والجنوح، وتعتبر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة تشجيعاً للأفعال والأعمال الإجرامية

ونشير إلى ضرورة الحث على الابتعاد عن أسلوب «الوعظ والإرشاد العام» أو الابتعاد عن طريقه «إسداء النصائح»، إن هذا العمل لا يمكن أن يكون بديلاً للعمل الوقائي الايجابي المحترف والفعّال الذي يكون مقترناً، بإجراءات وأفعال ميدانية ملموسة تستند إلى أساليب وطرق ونماذج مدروسة ومحددة الاتجاه، وواضحة الأهداف من البداية.

الإجراءات العملية في تطبيق الوقاية من الجريمة مثل ما سبق وذكرنا، الوقاية من الجريمة بالمفهوم الحديث تعتمد أساساً على إجراءات عملية تطبيقية، وذلك بتطبيق أساليب وطرق، وتقنيات ميدانية، ولكن كيف يتم ذلك.

بطبيعة الحال، إن لكل مجتمع خصوصياته وظروفه الخاصة، وهذا يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار عند تطبيق أية سياسة أو أسلوب وقائي، لكن هناك إطار عام وتوجيهات أساسية يمكن أن تكون المنطلق المناسب لغالبية المجتمعات في العمل الوقائي الميداني، هذه التوجهات والمنطلقات هي حصيلة لتجارب سابقة مرت بها المجتمعات والشعوب التي كان لها الأسبقية في هذا الميدان، المنطلقات يمكن تخليصها على الشكل التالي :

١ـ الخطوة الأولى تشكيل لجان الوقاية من الجريمة :

لا يمكن بأي حال من الأحوال تطبيق سياسة وقائية ميدانية بدون تشكيل لجان تشرف على العملية، أو مجالس متخصصة في هذا العمل، إن المنطلق الأول هو تكوين لجنة أو لجان، للوقاية من الجريمة، والأسلم هو تكوين لجنة وطنية أو مجلس وطني للوقاية من الجريمة يكون بمثابة المظلة، أو المشرف والموجه العام، والواضع للسياسة الوطنية الشاملة في ميدان الوقاية من الجريمة، هذا المجلس ـ أو اللجنة الوطنية، تتكون من عدة أعضاء من ذوي الاختصاص أو العلاقة، يتولى مهام تخطيط ووضع السياسة الوقائية المعتمدة، في ميدان الوقاية من الجريمة، سواء كانت أساليب الوقاية الموقفية (Situational Crime Prevention) أو أساليب الوقاية العامة. يتكون المجلس الوطني للوقاية من الجريمة عادة من المؤسسات ذات العلاقة مثل الوزارات المعنية، وهي، وزارة التربية الوطنية، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة العدل، وزارة الشئون الدينية، وزارة الداخلية، وزارة الصحة، ويمكن إضافة بعض الوزارات الأخرى مثل وزارة الاقتصاد والتجارة. وهناك من يشكل لجان متعددة، أو لجنة ما بين الوزارات ينتمي أعضاؤها للوزارات المذكورة.

وأما الدول الصناعية المتقدمة في هذا الميدان (ميدان الوقاية من الجريمة) فنراها ذهبت مؤخراً، إلى إنشاء مديريات مستقلة بذاتها داخل الوزارات المعنية مباشرة بموضوع الوقاية من الجريمة، أو الوزارات المعنية أكثر من غيرها بهذا الموضوع، وسميت بمديرية أو إدارة الوقاية من الجريمة مثل ماهو عليه الشأن في هولندة، وبلجيكا، والدنمارك، وهناك دول إعتمدت المجالس الوطنية، مثل السويد (BRA) والنرويج وفنلندة، والولايات المتحدة الأمريكية.

ويتكون المجلس أيضاً من المنظمات والمؤسسات الاجتماعية الأخرى سواء كان منها الحكومية، أو الأهلية، مثل المنظمات المهنية والاجتماعية على إختلاف أنواعها، نوادي الشباب، النوادي الرياضية، منظمات الجمعيات الخدماتية (في الميدان الاجتماعي) منظمة الأطباء والنفسانيين، منظمة أرباب العمل. منظمات تشغيل الشباب، منظمات المؤسسات الاصلاحية، منظمات ومصالح علاج المدمنين على المخدرات والمسكرات، المنظمات التربوية بجميع أنواعها، المسجد، دور الثقافة، المنظمات النسوية، وغيرها.

وأما الأفراد، أعضاء اللجان الوطنية، أو المجالس الوطنية للوقاية من الجريمة، فهم على درجة كبيرة من الأهمية، ويجب أن يكونوا من ذوي الاختصاصات التي لها علاقة بميدان الوقاية من الجريمة، مثل. علماء الاجرام، علماء الاجتماع، ومختصي الخدمة الاجتماعية، والمتخصين في علم النفس والأطباء السيكاترين، والأطباء المتخصصين أو الاستشاريين، رجال القانون، علماء الدين. المرشدين الاجتماعيين. المؤهلين الاجتماعيين. المعلمين المختصين في مدارس الاصلاحيات والسجون،

وضباط الشرطة، وضباط رجال الأمن ذوي العلاقة بمكافحة الجريمة والتصدي لها، ضباط السجون، والقائمين عليها.

إن اللجان أو المجالس الوطنية هذه، يجب أن تعمل في إطار رسمي ومنظم، وليس في إطار التطوع، أو«التصدق أو الاحسان»، بل يجب أن تشكل لجان رسمية احترافية، تنشأ بموجب قرار أو مرسوم، وتعمل في إطار قوانين وأنظمة رسمية، خاصة بها. ويكون لها طابع رسمي أو شبه رسمي. وتخصص لها ميزانية ولوائح وأنظمة واضحة.

دور اللجان أو المجالس الوطنية للوقاية من الجريمة

للمجالس الوطنية أو اللجان الوطنية للوقاية من الجريمة، دور أساسي يتمثل في وضع ورسم وإعتماد السياسة والاستراتيجية الوقائية والتطبيق الفعلي الميداني، لهذه السياسة، وإختيار الأساليب والنماذج والتقنيات المناسبة للمجتمع، وتطبيقها ميدانياً وفعلياً، على المستوى المحلي (البلديات والمدن) والمستوى الوطني وذلك بالتعاون مع الأفراد والمؤسسات المعنية، الأهلية منها والحكومية على حد سواء، وإنطلاقاً من معطيات وحقائق وواقع الوضع فيما يتعلق بالجريمة والإنحراف في البلد أو المجتمع المعني والمجالس واللجان الوطنية تكون أيضاً مسئولة على ما يلي :

الأهداف العامـــة :

أ ـ التعريف بالوقاية من الجريمة، والترويج لها، والبحث عن مصادر التمويل للمشاريع الوقائية على المستوى المحلي (البلدي) والوطني. والحث على انتهاج سياسة وقائية على المستوى الرسمي.

٢ ـ تكوين فروع أو مجالس أو لجان محلية (على مستوى المدينة، أو المحافظة أو الإمارة)

٣ ـ تقديم برامج ونماذج وأساليب تطبيقية للوقاية من الجريمة والحث على تطبيقها ميدانياً.

٤ ـ العمل على جعل الجريمة أكثر صعوبة، أي العمل على تصعيب الفعل الإجرامي بكل الطرق والأساليب الممكنة، من خلال تصعيب الهدف والعمل على عزل، أو التقليل، أو تحييدالعوامل والظروف والشروط المؤدية للجريمة أو التي يمكن أن تؤدي إليها.

٥ ـ الاتصال بالمنظمات والجمعيات المحلية والوطنية ذات العلاقة ودفعها للمشاركة في الجهود الوقائية بصورة عامة، والمشاركة في الجهود الوقائية الميدانية، بصورة خاصة

ب ـ الأهداف المحددة (الخاصة أو الموقفية) :

١ ـ التعاون مع الاصلاحيات والمؤسسات الاصلاحية (السجون، والاصلاحيات) ومؤسسات الرعاية الاجتماعية للنزلاء، للتوعية والحث على أهمية العمل للوقاية من الجريمة أثناء وجود النزلاء في المؤسسات الاصلاحية (السجون) والاصلاحيات، وبعد خروجهم منها.

٢ ـ التعاون والاتصال المباشر مع عوائل المسجونين، أو عوائل الأحداث الجانحين المودعين بالاصلاحيات، أو الذين خرجوا منها.

٣ ـ الاتصال والعمل مع المستشفيات ومصحات علاج الإدمان على المخدرات والمسكرات.

٤ ـ الاتصال والعمل مع عوائل المدمنين على المخدرات والمسكرات وتقديم

يد العون والمساعدة لهم للخروج من الأزمة التي تمر بها العائلة والأفراد المدمنين.

٥ ـ الاتصال والعمل مع مكاتب المختصين في الخدمة الاجتماعية على اختلاف أنواعها.

٦ ـ الاتصال والعمل مع، الجماعات والأقليات والأفراد المعرضين للوقوع في براثين الجريمة والإنحراف.

٧ ـ الاتصال والعمل مع مكاتب المدعي العام والمحاكم وقضاء الاحداث.

٨ ـ الاتصال والعمل مع المؤسسات التربوية، على جميع المستويات، من الروضة إلى المؤسسات التربوية العليا (الجامعات والمعاهد العليا)

٩ ـ العمل والاتصال مع المؤسسات الصحية، والمصحات ومستشفيات الأمراض العقلية.

١٠ ـ الاتصال والعمل مع مكاتب التشغيل. والتوظيف الحكومية منها والأهلية.

١١ ـ الاتصال والعمل مع منظمات وجمعيات ومجالس الأطباء، والنوادي الرياضية والثقافية على المستويات المحلية والبلدية والوطنية.

١٢ ـ العمل والاتصال مع منظمات وجمعيات وإتحادات التجار، وأصحاب المحلات، والمجمعات التجارية الكبرى منها والمتوسطة والصغيرة.

١٣ ـ الحث على تشكيل وتكوين جمعيات المحلية والجيرة بقصد تشجيع العمل الوقائي على مستوى الأحياء والجيران.

١٤ ـ العمل والاتصال مع وزارة العدل (كوزارة) أو العمل مع المكاتب والادارات التي لها علاقة، أو التي يمكن أن يكون لها علاقة في مجال

الوقاية من الجريمة، عن طريق إصدار، أو مراجعة القوانين والأنظمة التي من شأنها أن تسهل وتشجع العمل الوقائي. من منطلق العدالة والقوانين والأنظمة.

١٥ـ العمل على المساعدة في حل النزاعات والمشاكل الاجتماعية، والصراعات ما بين الأفراد والجماعات، ودياً، وبقدر الإمكان بعيداً عن الإشكالات الرسمية (أي عن طريق الوساطة)

بطبيعة الحال، هذه مجرد أمثلة نوعية وليست حصرية لمنطلقات ومبادئ أساسية للعمل الوقائي الميداني: تبث في ميدان تشكيل لجنة أو لجان وطنية أو محلية للوقاية من الجريمة جدواها ونجاعتها لدى الشعوب والمجتمعات، السباقة أو المتقدمة في هذا الميدان، ويمكن لكل مجتمع حسب ظروفه، وخصوصياته أن يختار ما يناسبه منها، أو يستعيض عنها بمنطلقات وتوجهات أخرى أكثر صلاحية ومناسبة لمجتمع بعينه.

٢ـ الخطوة الثانية، وضع المشاريع والخطط الحقلية الميدانية

الخطوة الثانية في مجال تطبيق أساليب وتقنيات الوقاية من الجريمة (بالمفهوم التطبيقي) هي وضع المشاريع والخطط ذات الطابع التطبيقي الميداني، سواء كان ذلك عن طريق وضع مشاريع وطنية، أو محلية، أي مشاريع ذات طابع وقائي شمولي على المستوى الوطني العام، أو مشاريع وقائية موقفية ووضع المشاريع هذه، قد يكون مصدرها، اللجنة الوطنية، أو المجلس الوطني للوقاية من الجريمة أو قد يكون مصدرها اللجان المحلية (على المستوى المحلي. البلدية، المحافظة، الأمارة، الولاية) يكون مصدرها اللجان الفرعية التابعة للمجلس أواللجنة الوطنية، أو قد يكون مصدرها، لجاناً متخصصة، شكلت لذلك الغرض. أي، بغرض وضع المشاريع

والخطط الوقائية، ذات الطابع التطبيقي الميداني. أو قد يتم وضع المشاريع والخطط عن طريق أختيار بعض الأساليب والتقنيات الجاهزة، أو التي ثبتت نجاعاتها لدى مجتمعات وشعوب أخرى مع إجراء بعض التعديلات عليها إن تطلب الأمر لكي تناسب حاجة وظروف وخصوصية المجتمع المعني.

٣ ـ الخطوة الثالثة : البحث عن التمويل

ربما تكون هذه الخطوة من أصعب الخطوات على الأطلاق وهي، الخطوة المتعلقة بالبحث على تمويل المشاريع الوقائية الميدانية، وهذا راجع لكون موضوع الوقاية من الجريمة يعد من المواضيع التي لم تلق بعد القبول الكافي لدى جميع الأطرف المعنية، ولازال هناك الكثير وعلى جميع المستويات وفي مختلف التخصصات الذين يشككون في جدوى البرامج والمشاريع الوقائية بل هناك حتي من لم يقتنع بعد بجدوى السياسة الوقائية ككل، ولازال الاعتقاد مع الأسف الشديد بأن أفضل السبل والطرق للتعامل مع الجريمة والجنوح، هو سبيل وطريقة «المواجهة والمكافحة» والردع أو القمع.

وعليه مازالت المشاريع الوقائية التطبيقية تقابل بالفتور، إن لم نقل الرفض، من طرف العديد من المسئولين والمعنيين بمشكلة الجريمة والجنوح.

لكن المشاريع والخطط والبرامج المدروسة جيداً والمعدة بطريقة علمية وبعناية تستطيع فرض نفسها ونستطيع الحصول على التمويل المطلوب.

إن تمويل المشاريع الوقائية التطبيقية، لايكون عادة من مصدر واحد فقط، فزيادة على الدعم المادي الذي تتلقاها الخطط والمشاريع الوقائية من اللجان والمجالس الوقائية الوطنية المختصة (مع ملاحظة أن هذه اللجان

والمجالس يجب أن تكون لها ميزانية خاصة بها، وجانب كبير منها يجب أن يخصص للخطط والمشاريع والبرامج الوقائية التطبيقية) تتحصل المشاريع والخطط الوقائية على الدعم المالي من عدة جهات معنية، مثل :

١ ـ وزارة الشئون الدينية.

٢ ـ وزارة العدل.

٣ ـ وزارة الشئون الاجتماعية.

٤ ـ وزارة الداخلية.

٥ ـ وزارة الصحـة.

٦ ـ وزارة المعارف.

٧ ـ وزارة التعليم العالي.

٨ ـ وزارة التكوين والتأهيل المهني.

حيث أن هذه الوزارات غالباً ما تكون لها ميزانيات لها علاقة مباشرة، أو غير مباشرة بميدان الوقاية من الجريمة، كذلك يمكن للخطط والمشاريع الوقائية التطبيقية أن تتحصل على دعم مالي من المؤسسات الأهلية، على اختلاف أنواعها ومن أرباب العمل والتجار ومن مصادر أخرى كثيرة، المهم في ذلك أن تكون المشاريع والخطط الوقائية، جيدة ومعدة بطرق مدروسة علمياً، وتتصف بالجدية والفعالية وصالحة للتطبيق الميداني الفعلي، ومتوافقة مع المشاكل والقضايا الملحة والتي يعاني منها المجتمع.

٤ ـ الخطوة الرابعة : تطبيق المخططات والبرامج الوقائية الميدانية

مثل ما هو واضح أن الخطط والبرامج الوقائية الميدانية الناجحة تعتمد أساساً على مدى صلاحيتها لمعالجة الغرض الذي أنشئت من أجله أي تعالج

المشكلة أو الموقف الذي أنشئت من أجلة بالذات، فإن نجاح تطبيقها أيضاً يعتمد على وجود الفريق اللائق، الفريق المناسب لتطبيق مثل تلك البرامج والخطط الوقائية ميدانياً.

في هذا الشأن، يذهب الباحث الاسترالي المختص في هذا الميدان، بول ولسون (Paul Wilson, 1984) إلى أن، (الإجراءات الوقائية الناجعة هي التي تكون مصاغة «مطروزة» على المقاس لتناسب الظروف الخاصة المصاغة من أجلها)[1]

لاتوجد طريقة مثلى صالحة، لكيفية تطبيق المشاريع والخطط الوقائية أو عن كيفية، وضع الخطط والبرامج، موضع التنفيذ. هذا يرجع طبعاً لطبيعة الخطط والبرامج نفسها، وراجع أيضاً لطبيعة وخصوصية وظروف المجتمع المعني نفسه، ولكن هناك بعض الخطوات الإجرائية الأساسية يمكن إعتمادها كإطار عام عند التنفيذ الميداني للخطط التطبيقية، ويمكن تلخيصها على الشكل التالي :

١ ـ إختيار مسئول عن الفريق وتحديد مسئولياته وصلاحياته بدقة.

٢ ـ إختيار الفريق المسئول عن التطبيق بعناية كبيرة.

٣ ـ تحديد المسئوليات بدقة (من يقوم بتنفيذ ماذا) لأفراد الفريق.

٤ ـ تحديد الخطوات التنفيذية، واحدة تلو الأخرى، حتي نهاية الخطط أو البرامج.

---

(1) Paul Wilson, Susan Geason. Preventing Crime. Australian Institute of Criminology, 1984, p. 16.

٥ ـ تحديد المدة الزمنية لكل خطوة، والمدة الزمنية للخطة أو المشروع ككل.

٦ ـ ترك المجال للتغيرات الإحتمالية، أو التغيرات التكتيكية وهو ما معناه عدم التحجر والجمود في التنفيذ.

٧ ـ ضرورة توفير تقارير دورية عن كيفية سير الأمور التنفيذية، ومعالجة الوضع على ضوئها، وكلما تطلب الأمر ذلك.

٥ ـ الخطوة الخامسة : التقييم (التقويم)

من المعروف أن التقييم (التقويم) من ضروريات كل مشروع أو خطة، والمشاريع أو الخطط، في المجال الوقائي هي الأخرى لا تخرج عن هذه القاعدة، فمن الطبيعي بعد الشروع في تطبيق خطط ومشاريع الوقاية الميدانية أن نعرف مجريات الأمور، أثناء وبعد الخطة أو المشروع، لنقف على جوانب القوة والضعف للخطة أو المشروع، ولنعرف ما هي الأمور والقضايا التي تم تنفيذها وما هي الأمور والقضايا التي تعذر تنفيذها، أو الأمور والجوانب التي نجحت في التطبيق الميداني الإجرائي والأمور والجوانب (من الخطة أو المشروع) التي فشلت على المحك الميداني التطبيقي.

كل هذا بغية تدعيم أو تعديل أو حتى إلغاء أو استبدال جزء أو أجزاء من المشروع أو الخطة، وهذا لن يكون ممكناً إلاّ إذا كانت لدينا معطيات صحيحة وعلمية حول مجريات الأمور، أثناء وبعد تطبيق المشاريع، والخطط التطبيقية.

إن التقييم (التقويم) في المشاريع والخطط ذات الطابع الاجتماعي، ليست من القضايا الجديدة على العلوم الاجتماعية بل تعتبر من المواضيع

التقليدية الآن. ولكن إزدهارها الحقيقي يرجع إلى بداية الستينات[1] وأما إزدهارها في مواضيع وقضايا الوقاية من الجريمة، فيرجع بالأساس إلى الاهتمام المتزايد من الدول والحكومات (الغربية على الخصوص) في بداية السبعينيات، حيث بدأت تطبيق المشاريع والخطط الوقائية الميدانية ومن الطبيعي أن هذه الحكومات التي كانت في الغالب هي الممول الرئيس لهذه المشاريع والخطط تريد معرفة مصير هذه الخطط والمشاريع وتريد معرفة نتائجها الفعلية، ولهذا لجأت إلى التقييم العلمي لهذه المشاريع والخطط إعتماداً على الباحثين والعلماء الأكاديميين المختصين في ميدان تقييم المشاريع ذات الطابع الاجتماعي.

أمثلة على أسلوب الوقاية الموقفية

هناك إتجاه ومفهوم محدد للوقاية من الجريمة، التطبيقية الاتجاه ومفهوم عام، هو ما يعرف بالوقاية الشمولية التي تأخذ بعين الاعتبار جميع التدابير، والإجراءات، على المستوى الشمولي للحد من تفاقم الجريمة، أو السيطرة عليها، وهناك الاتجاه المحدد (الجزئي) أو الموقفي والذي يوجه الاهتمام والتركيز نحو حالة معينة أو موقف بعينه، ويحاول معالجته وقائياً للقضاء عليه أو على الأقل السيطرة عليه، أو التخفيف من حدة المشكلة أو الموقف على أقل تقدير

وهنا نعرض، الأمثلة على النوعين السابقين الذكر، ونبتدأ بالوقاية الموقفية، ثم نتعرض لأمثلة عن الوقاية الشاملة.

---

(1) Jim C. Hackler. How it does work. - In. Handbook on Crime and Deliuqiency Irevention. Greenwood Press, New York, 1988, p. 321.

١ ـ مشكلة العنف الطلابي خارج المدرسة

مثال على معالجة مشكلة أو موقف بعينهو ما حصل في هولندة، مثلاً، حيث لوحظ في السنوات الأخيرة، زيادة غير طبيعية في أعمال العنف مابين الطلاب، والسرقة والشغب وتخريب الأملاك الخاصة والعامة (Vandalism)، في إحدى المدن الهولندية [1] من طرف طلاب المدارس الثانوية أثناء خروجهم إلى الاستراحة بين فترتي الصباح والمساء، ولمعالجة هذا الموقف أتُخذت عدة إجراءات ومنها :

١ـ الإجراء الأول : زيادة في عدد دوريات رجال الشرطة في تلك الناحية من المدينة حيث توجد عدة ثانويات، وتكثر فيها التجمعات الطلابية. لكن النتيجة كانت من دون جدوى، وأدت فقط إلى زيادة إثارة الطلاب وإلى المشادات بين الطلبة والشرطة، لم يأخذ الطلاب وجود الشرطة على محمل الجد، بل صار هنالك «تسابق» بين الطلاب، وبخاصة الفئة الفوضوية منهم إلى التحرش بالشرطة وتعمد المشادات معهم.

لوحظ أيضاً أن خروج الطلاب، وفي وقت واحد أدى إلى تجمعات طلابية كبيرة في الشوارع والساحات العامة القريبة من محيط الثانويات وهو ما أدى بدوره إلى الزيادة الاضطرادية في أعمال الشغب والعنف فيما بين الطلاب، والاعتداء على المارة في الساحات والشوارع القريبة من محيط الثانويات، والزيادة في أعمال السرقة، من المتاجر، الضوضاء والهرج، والاعتداء على الأملاك العامة، مثل الهواتف العمومية، والأكشاك (Kiosks) والكراسي

---

(1) Willemes, Op. Cit, p. 167.

العمومية في الساحات، والحدائق العامة وخلع النباتات والزهور، وأشجار الزينة، وتدمير الحشائش الخضراء (PublicGreen) ورمي الأوساخ والفضلات في الشوارع والساحات القريبة من الثانويات ومحيطها.

٢ ـ الإجراء الثاني، كان إجتماع رجال الشرطة، ومديري الثانويات وأصحاب المحلات التجارية، وممثلو البلدية للتباحث حول الإجراءات والتدابير المطلوب إتخاذها لإيجاد حل لهذا الموقف وهذه المشكلة ووقع الإتفاق على ما يلي :

أ ـ وضع قائمة بزعماء الطلاب والطالبات المشاغبين والتعامل معهم (بالطريقة القانونية)، في محاولة لوقفهم عن أعمال الشغب والعنف، والجنوح.

ب ـ تشديد الغرامات والعقوبات (القانونية النظامية) على من يضبط متلبساً بالفعل الاجرامي. أو الانحرافي. أو الشغب أو العنف.

ج ـ غلق بعض المحلات والمتاجر، أثناء فترة الاستراحة (للطلاب)، أي خلال خروجهم بين الفترتين المسائية والصباحية، (Midday break)

د ـ إجراءات بحث ميداني لمحاولة معرفة أسباب وخلفيات المشكلة أوالموقف هذا، ومعرفة الخلفية الاجتماعية، وإتجاه الطلاب المشاغبين أو الجانحين، وأوليائهم حول المدرسة [التمترس] وحول الموقف نفسه.

هـ ـ الطلب إلى الجهات الرسمية المعنية، تمويل هذا البحث والقيام به في أسرع وقت ممكن.

المهم أن الاجراءات السابقة الذكر لم تعط نتائج إيجابية تذكر

٣ـ الإجراء الثالث : قبل أن ينفذ البحث المذكور أعلاه، إجتمع رؤساء ومدراء الثانويات، وتدارسوا الموقف مرة أخرى، وقرروا (في إنتظار نتائج البحث الاجتماعي المزمع إجراؤه) تغيير الجداول الزمنية لخروج الطلاب، لفترة الإستراحة بحيث تكون الفترات الزمنية لخروج الطلاب من الثانوية (فترة الاستراحة) مختلفة بين المدارس والثانويات أي أن الفترات الزمنية (وقت الخروج) لخروج مختلف طلاب المدارس والثانويات من نفس المنطقة تكون مختلفة، وهكذا يكون عدد الطلاب في الشوارع والساحات المحيطة بالثانويات والمدارس، في نفس التوقيت الواحد قليلاً هذا الإجراء البسيط والعملي، أدى فعلاً إلى إختفاء المشكلة بكاملها، واستغنى المسئولون عن البحث الاجتماعي المزمع إجراؤه، وتوقفت جميع الإجراءات الأخرى السابقة الذكر

٢ ـ سرقة الدراجات والدراجات النارية

مثال آخر، على نجاعة الإجراءات والتدابير الوقائية الميدانية والعملية في ميدان الوقاية الموقفية، هو ما حدث في استراليا فيما يتعلق بمعالجة إرتفاع سرقة الدراجات والدراجات النارية الصغيرة (Mopeds)، والتي لا تحتاج إلى إجازة سياقة خاصة. والمعروف أن هذه السرقات إرتفعت أيضاً وبشكل ملحوظ في السنوات العشرة الأخيرة، زيادة على استراليا في كل من بلجيكا وهولندة (معروف جداً على الهولنديين إستعمالهم للدراجات لفوائدها الرياضية والبيئية، ونظراً لازدحام البلد بالمركبات على إختلاف أنواعها).

هذه الوضعية أو هذه المشكلة والموقف، أدت إلى عدة إجراءات أولية في محاولة لايجاد الحل المناسب لها في البلدان المذكورة أعلاه مثل :

١. تخصيص مواقف معينة للدراجات النارية في مختلف مناطق المدن والأحياء.

٢. حث المواطنين على استعمال أقفال خاصة لربط الدراجات والدراجات النارية في المواقف المختلفة والمخصصة لذلك.

٣. نزع العجلات الأمامية من الدراجات، أثناء فترة عدم الاستعمال.

٤. ترقيم الدراجات والدراجات النارية، بأرقام خاصة وكتابة أسماء مالكيها بطريقة خاصة غير مرئية، إلاّ بواسطة جهاز خاص (متوفر لدى الشرطة).

٥. عدم ترك الدراجات والدراجات النارية الصغيرة لفترات طويلة في المواقف والساحات والشوارع العامة.

كل هذه الاجراءات لم تؤد إلى نتيجة تذكر، وبقيت مشكلة سرقة الدراجات والدراجات النارية في إرتفاع مستمر، لكن الحل جاء أخيراً ومن استراليا، وبإقتراح من المختصين في ميدان الوقاية من الجريمة، وجد الحل. والذي كان بسيطاً جداً، ويتمثل في إصدار تنظيم (قانون) يفرض على الأحداث، لبس خوذة الوقاية (Safety helmets) أثناء قيادتهم للدراجات والدراجات النارية الصغيرة، والتي لم يكونوا مجبرين على لبسها في السابق[1] (Mayhew, Walker1992) وإنخفضت السرقة لدرجة كبيرة جداً بواسطة هذا الاجراء البسيط ولكنه كان فعالاً جداً. لأنه، يظهر أن الشباب

(1) John, Walker Lateral Thinking, in Crime Prevention, Helmets and the Case fo Disappearing Bicycle Thieves, Criminology, Camberra, Australia, 1992, p.p. 10-13.

والأحداث والمراهقين «لا يناسبهم» لبس الخوذة الوقائية، أثناء قيادتهم للدراجات والدراجات النارية الصغيرة، لأن ذلك في نظرهم «يخفي معالمهم ومظاهرهم الخارجية» وبخاصة يخفي شعرهم، الذي يحرصون جداً على التباهي به، (عوامل نفسية استغلت في أساليب الوقاية من الجريمة) وعليه فضل الأحداث والمراهقون عدم قيادة الدراجات والدراجات النارية على لبس خوذة الأمان، ومن ثم عدم اللجوء إلى سرقتها أو الحصول عليها.

٣ ـ الوقاية من تدهور معدل الغياب المدرسي

دل غياب طلاب المدارس في هولندة والمقصود، بغياب الطلاب، هو التغيب عن الدراسة غير المبرر في أوساط الطلاب، حيث لوحظ أن الطلاب الذين يكثر تغيبهم عن الدراسة، يكونون في الغالب العام عرضة للجنوح، هذا إن لم يكونوا فعلاً من الجانحين، بل ان القانون والنظام في كل من بلجيكا، وهولندة يعتبر التغيب عن الدراسة نوعاً من أنواع الجنوح [1] الذي يجب معالجته والقضاء عليه كبقية الأفعال الجنحية الأخرى.

اختيرت ثلاث ثانويات (للتعليم المهني) حيث وجد أن هذه الثانويات هي التي يكثر فيها التغيب المدرسي لتطبيق المشروع الوقائي.

بدأ المشروع بوضع نظام مراقبة للغياب بواسطة الحاسوب الآلي. ثم إلتجأ إلى إشعار والد التلميذ أو الطالب المتغيب في نفس اليوم، وهذا

---

(1) Jan Van Dijk, La Politique de Prevention. Aux Pays-Bas, in. la Prevention de la Criminatite en Milien Urbain, Ed. Univesite de Droit, D'Economie et des Sciences, D'Aix - Marseille, Marseille, 1992, p. 49.

الإجراء الأولى كان يهدف إلى تفادي كل نقائص مراقبة الحضور والغياب المعمول بها سابقاً، وكان أيضاً يهدف إلى جعل أولياء الطلاب والتلاميذ على علم ودراية وقتية، آنية، بتغيب أبنائهم.

الإجراء الثالث : كان يتمثل في تعيين، مرشد ومرب (Educateur) لمتابعة الطلاب الذين يظهر لديهم غيابات عن طريق الحاسوب، أو الذين يظهرون عوارض «عدم الإنضباط المدرسي» أو التخلف المدرسي (عدم الاستطاعة على مواكبة زملائهم في الدراسة) هؤلاء، أي، (المشرفين والمربين)، كُلِّفُوا بمتابعة حالات هؤلاء الطلاب الدراسية، مع الأساتذة والمؤهلين داخل المؤسسة التربوية، وحسب الحالة يقدمون النصح والإرشاد للطلاب، عن كيفية معالجة وضعهم الدراسي والانضباطي.

الإجراء الرابع : كان توجيه الطلاب والتلاميذ الذين يواصلون في الحصول على معدلات غير عادية من التغيب المدرسي، أو عدم الانضباط أو عدم المواكبة الدراسية، إلى ما يسمى (بالصفوف الخاصة Classes Speciales) ، وذلك بناء على توجيهات المرشدين والمربين.

الإجراء الخامس : كان يتمثل في تعيين أساتذه، للتعليم العام (المناهج العامة) وأساتذه للتعليم التقني (Technique) والمهني (Professional) ، متخصصين في تعليم (تلاميذ ذوي الحالات الصعبة) حيث يتولى هؤلاء إعطاءهم محاضرات ودروساً تدعيمية خاصة، معمولة خصيصاً لهم، لمحاولة رفع مستواهم وتمكينهم من اللّحاق بمستوى زملائهم من الطلاب الأسوياء، وذلك خلال فترة قصيرة نسبياً (لا تتعدى فترة الثلاث شهور).

شارك في المشروع، خمسمائة وخمسة وثلاثون طالباً (N = 535) كان لديهم معدل تغيب، يقارب الساعتين في الأسبوع الواحد، وبعد تنفيذ المشروع هبط معدل التغيب إلى حوالي نصف ساعة فقط في الأسبوع الواحد وللطالب الواحد [1]

وهكذا نرى مرة أخرى أن إجراءات وتدابير وقائية ملموسة، أدت إلى إيجاد حل لمشكلة أو معضلة اجتماعية صعبة يمكن أن تكون لها عواقب وخيمة على كل من الفرد والمجتمع.

٤ ـ الأطباء في الاستماع»

المثال الرابع، في هذه الحلقة من الأمثلة، هو عن مبادرة جمعية الأطباء الجزائريين بالمساهمة الفعلية الميدانية في العمل الوقائي، عن طريق مساعدة الأحداث المعرضين للإنحراف وذلك بتشكيل جمعية وقائية خاصة بهم، ففي مدينة وهران الجزائرية، وبمبادرة من إتحاد الأطباء الجزائريين (فرع مدينة وهران)، أنشأت جمعية وقائية تحت مسمى «الأطباء في الاستماع» «Des Medcins a' Lecoute» [2]. هدفها هو مساعدة فئات الإحداث المعرضين للإنحراف (بناتاً وذكوراً)، وذلك بالإهتمام بمشاكل هؤلاء وبتقديم يد العون والمساعدة الفعلية والعملية لهؤلاء الأحداث بقدر المستطاع، عن طريق الإستماع لهم أولاً ودراسة أوضاعهم على الطبيعة، (En miliev ouvert)، أي في عين المكان أو في المحيط السكني والعائلي لهؤلاء الشباب، وذلك

(1)Van Dijk. Op. Cit, p .60.

(2) El Movdjahid. Magazine. Des Medcins a Lecoute», 5, Feb, 1998, p. 12. Algiers.

بالذهاب أو الانتقال إلى مساكنهم أو أماكن وجودهم وشمل ذلك كلاً من الشبان والشابات المعرضين للإنحراف، أو الذين يعانون من مشاكل اجتماعية، صحية، اقتصادية، دراسية، وذلك بعد أن يكونوا قد تحصلوا على أسمائهم من المؤسسات والمراكز الرسمية المعنية (مع ملاحظة أن هذه الجمعية مسجلة رسمياً لدى الدولة ومرخص لها بالعمل في الميدان الوقائي)، ثم الشروع في محاولة مساعدتهم لحل مشاكلهم على اختلاف أنواعها، وذلك حتى بالتدخل لدى الأوساط الرسمية والتدخل لدى المؤسسات والإدارات المعنية إن تحتم الأمر، وأيضاً حتى بالتوسط بين الشباب وعوائلهم أو أولياء أمورهم (بالانتقال إلى سكناهم ومحادثتهم)، الشباب والأحداث المعنيين هم من الفئة العمرية، من ثماني إلى ثماني عشرة (١٨) عاماً. نتج عن أعمال هذه الجمعية «معالجة» مائة وواحد وأربعين (١٤١) حالة، منها إحدى عشرة حالة متعلقة بالبنات والبقية متعلقة بالذكور وذلك في سنة ١٩٩٧م وحدها[1]

تستعين الجمعية في نشاطها زيادة على أعضائها بمختصين اجتماعيين، ونفسانيين، ومختصي الخدمة الاجتماعية.

يذهب السيد حمداوي (Hamdaoui)، إلى أن «. العائق الوحيد في وجه تكثيف نشاط هذه الجمعية، هو الامكانات المادية والبشرية الغير كافية لدى الجمعية، وأملنا هو الحصول على المزيد من الاخصائيين البيداغوجين، (التربويين)، والاجتماعيين والنفسانيين ومتخصصي الخدمة الاجتماعية الذين نحتاجهم كثيراً. .»[2]

---

(1) El Moudjahid, Magazine, Op. Cit, p . 12.

(2) Ibid,

والعائق الثاني في سبيل تكشيف نشاط هذه الجمعية هو العائق القانوني. (نصوص القوانين) الذي يحكم مثل هذا النشاط الوقائي. والذي أصبح «قديماً» وغير مناسب للتطور الذي حدث ويحدث في هذا المجال من النشاط الاجتماعي.

صحيح أن هذه التجربة وهذا المشروع لم يقيم بعد تقييماً علمياً، لمعرفة مردوده، ولكن وبالتأكيد لا يمكن لهذا المردود إلاّ أن يكون له نتائج إيجابية وقائياً، على الشباب والأحداث تحديداً، وعلى المجتمع بصورة أعم.

٥ ـ نموذج «هالط» توقف (Halt, Program) الهولندي

هذا النموذج، أو الأسلوب الوقائي التطبيقي والذي عرف نجاحاً وسمعة كبيرين، داخل وخارج هولندة، يرجع إلى سنة ١٩٨١م، حين بدأ تطبيقه لأول مرة، تتمثل أهمية هذا المشروع في كونه أحد المشاريع الذي يتطلب إجراءات رسمية (من طرف أجهزة العدالة) وتتعلق بمواءمة القوانين السائدة، مع الأهداف الوقائية المرجوه في المجتمع.

يذهب القائمون على هذا المشروع إلى أنه مشروع للتخفيف من وطأة الأحكام، والمخلفات القضائية (بما تتضمنه من أحكام وعقوبات) على الشباب والأحداث، وما يترتب عن ذلك من نتائج سلبية على الأحداث.

ماهية المشروع وخلفيته:

في أواخر السبعينيات وبداية الثمانينيات، ازدادت أعمال الشغب والتخريب (Vandalism) في الأملاك العمومية والخصوصية من طرف الأحداث والشباب، وبخاصة في المدن الكبرى الهولندية، مثلها في ذلك

مثل بقية المدن الأوروبية الكبرى الأخرى ونتج عن ذلك إرتفاع كبير في عدد الموقوفين والمتابعين قضائياً، بين أوساط الأحداث والشباب بحيث شكلوا عائقاً كبيراً، لدى المحاكم ومراكز الشرطة، وكانوا في الغالب أحداثاً وشباباً تتراوح أعمارهم بين (١٢ـ١٨) بين أثنتي عشرة سنة وثماني عشرة سنة[1] وكانوا في الغالب من الشبان المراهقين والأحداث الذين يتم توقيفهم للمرة الأولى، من طرف رجال الأمن. أو من الذين يعرضون على المحاكم لأول مرة. (أي من غير متعودي الإجرام)، إنطلاقاً من هذه المعطيات، ظهرت للقائمين على الأمور في المملكة الهولندية خطورة هذا الوضع الاجتماعي (محاكمة شبان وأحداث جانحين لأول مرة، في قضايا غير خطيرة وما يمكن أن يترتب عن ذلك من عواقب على سجلاتهم القضائية) وكذلك من النواحي القضائية البحتة (إزدحام في المحاكم، على حساب قضايا أخرى أكثر أهمية)، وكذلك من النواحي الأمنية (إنشغال رجال الأمن والشرطة بقضايا الشغب والتخريب الشبابي. على حساب قضايا ومواضيع ربما تكون أكثر أهمية) وكذلك من النواحي المالية البحتة (لاحظ في الغرب هذه نقطة مهمة جداً)، بحيث إرتفعت التكاليف المتعلقة بمعالجة قضايا التخريب والشغب الشباني على إختلاف أنواعها، وعلى مختلف الأصعدة، إذن، أصبحت لدى القائمين على الأمور في المدن الهولندية الكبيرة، موقف صعب أو مشكلة عرضية تتطلب حلاً سريعاً بعد المدارسة وإتضح أنها تتطلب إتخاذ إجراءات وتدابير وقائية بالدرجة الأولى.

---

(1) Kruissink. M. ,The Halt Program, Diversion of Juvenile Vandals, Dutch Penal Law and Policy, No. 1, The Hague, D.M.J., 1980.

وهكذا وفي سنة ١٩٨١م، إجتمع في مدينة روتردام (Rotterdam) الهولندية كل من :

- مسئولي الأجهزة الأمنيـــة .
- مسئولي الأجهزة القضائية .
- مختصين في قضايا الإجرام والوقاية منه .

لإتخاذ ما يلزم من تدابير وإجراءات بشأن حل هذا الموقف، ونتج عن ذلك ما يعرف الآن «بمشروع هالط Halt Program » أو مشروع توقف، والذي يمكن تلخيصه في النقاط التالية :

١- تشكيل مكاتب تحت مسمى «هالط» (Halt Bureau)

٢- هذه المكاتب تشرف عليها الأجهزة الأمنية (الشرطة) والأجهزة القضائية (المحاكم)، مع وجود مختصين في علم الإجرام، والخدمة الاجتماعية والنفسانيين، وهم الوسطاء الفعليون، ويطلب من المراهق، أو الحدث أو الشبان الحضور لهذه المكاتب برفقه والديه، أو وحده .

٣- تقترح هذه المكاتب (مكاتب «هالط» ، على الشبان أو الأحداث الجانحين والذين تم توقيفهم لأول مرة (بسبب التخريب أو الشغب) وأحياناً في حالة الذين أوقفوا للمرة الثانية، الوساطة، لتجنب المثول أمام المحاكم مقابل شروط معينة، هذه هي :

أ- الاعتراف بالذنب جراء الفعل الجانح أو التخريب، أو الشغب أو العنف الذي أقترفه، الحدث أو الشباب، وإعلان الندم عن ذلك والإقرار والتعهد بعدم معاودة مثل تلك الأفعال .

ب- الاستعداد لتحمل مسئولية أفعالهم، ودفعهم التعويضات المطلوبة .

ج- القبول بكون التعويضات المطلوبة، تكون إما على شكل العمل لصالح

المجتمع (وعادة ما يكون ذلك عبارة عن القيام بتنظيف أو إصلاح ما تم تخريبه).

د ـ القبول بدفع التعويضات المالية، لأصحاب الأملاك المخرّبة أو المسروقة أو لصالح الدولة في حال كونها ملكاً عاماً [زيادة على القبول بالخدمة للصّالح العام، لفترة يحددها المكتب].

وفي حالة رفض الموقوف هذه الشروط، أو في حالة عدم إلتزامه بها يوَّضح للموقوف بأنه سوف يعرض للمحاكمة الرسمية وتوابعها. وإذا رفض فعلاً، الشاب أو المراهق أو الحدث هذا العرض، يقوم المدعي العام بتقديم الملف للقضاء رسمياً لمحاكمته.

مميزات هذا المشروع

هنالك عدة مميزات لهذا المشروع الناجح، يمكن تلخيصها على النحو التالي:

١ ـ يجد الحدث نفسه أمام مؤسسة اجتماعية، وليس مؤسسة شرطية أو قضائية، والمتمثلة في مكاتب توقف «هالط»، والتي لها وبالأساس طبيعة تربوية وليست من حيث أنها تهدف إلى تعليمه المسئولية الاجتماعية والمسئولية عن نتائج أفعاله، وكذلك تعلمه إحترام الإلتزام، والتعهدات التي يقطعها على نفسه (الموقوف يلتزم بإحترام الاتفاق الذي يتم بينه وبين والديه والمكتب)، والمردود التربوي لذلك واضح على الأحداث والمراهقين والشباب بصفة عامة.

٢ ـ يجنب الحدث أو المراهق. ملف السوابق العدلية، وتوابعه وتأثيراته المستقبلية على الشبان أو المراهق أو الحدث (من جميع النواحي) لا يحتاج إلى توضيح.

٣ـ هذا المشروع من شأنه التقليل من عدد القضايا المعروضة على المدعي العام، وعلى العدالة والمحاكم، ومن شأنه للتقليل من التكاليف المادية ويساعد على استغلال وقت الأجهزة المعنية بكيفية أحسن (بحيث تخصص جهود ووقت رجال الأمن والعدالة والمدعي العام إلى القضايا التي تتطلب فعلاً النظر فيها)

٤ـ ومن شأن هذا المشروع أن يؤدى إلى الحد من إمكانية العود للجريمة والإنحراف، لكون الحدث لا تسجل عليه سوابق عدلية رسمية، وبذلك يتحاشي مستقبلاً المشاكل التي تؤدى إلى المحاكم والسجون أو لكلاهما ومن ثم السوابق العدلية.

٥ـ تعتبر إجراءات وتدابير مكاتب «هالط»، توقف «Halt» في الأساس إجراءات تربوية، وليست عقابية أو ردعية ومع الاحتفاظ بمبدأ الضبط والرقابة الاجتماعيين من طرف الأجهزة الأمنية (الحدث الموقوف مسجل في الحاسوب) والأجهزة القضائية، لأن المكاتب هذه على إتصال مباشر مع الأجهزة الأمنية في التعامل مع أحداث التخريب والشغب التي يشملها نظام «هالط»)

٦ـ من شأنه أن يؤدي إلى السرعة في حل المواضيع والقضايا المتعلقة بجنوح الإحداث، وخاصة منها تلك المتعلقة بقضايا وأفعال التخريب والشغب، والقضايا «الصغيرة المشابهة.

نتائج المشروع

سبق أن مشروع «هالط» (HALT)الهولندي يعتبر من أنجح المشاريع الوقائية التطبيقية الميدانية في وقتنا الحاضر، ولو تعرضنا للمعطيات

الاحصائية ولنتائج المشروع، لوجدناها تؤكد على ذلك (هذا في هولندة فقط)

أظهرت النتائج في المدن الهولندية التي طبق فيها هذا المشروع وهي روتدام (Rotterdam) ، وعدد سكانها حوالي (٥٩٩,٠٠٠) نسمة، وفي مدينة إيدن هوفن (Eiden Hoven) وعدد سكانها حوالي (١٩٧,٠٠٠) نسمة، ومدينة دوردرشت (Dordrecht) وسكانها (١٤,٠٠٠) نسمة أن، (٦٣٪) من الشباب الذين شاركوا في مشروع «هالط» توقفوا عن أعمال الشغب والتخريب ولم يعودوا إليها . وبالمقابل، توقف فقط ما نسبته (٢٥٪) من الشباب والمراهقين الذين أوقفوا بسبب نفس الأعمال ولم يشاركوا في برنامج «هالط» توقف (Halt Program)، (٨٣٪) من الشباب والمراهقين الذين أعترفوا بالقيام بأكثر من أحد عشر (١١) عملاً تخريبياً (ولم يسبق توقيفهم) وأعمال جنوحية أخرى لم يعاودا أفعال الجنوح أو الشغب أو التخريب، وذلك بالمقارنة بـ (٤٤٪) [1] فقط ، من الشباب الذين سبق لهم أن قاموا بالشغب والتخريب مرتين سابقتين . وهذا معناه نجاعة المشروع حتى مع المذنبين والمشاغبين و«الجانحين المحترفين»، هذه النتائج الجيدة لم يتوقعها حتى أكبر المتحمسين للمشروع [2]، ونظراً لهذه النتائج الجيدة عمم المشروع على كامل التراب الهولندة، وبلجيكا وبلاد البنيلكس (Benelux) مع اللوكسمبورج (Luxambourg) وأصبح لدينا الأن في هولندة وحدها حوالي (٥٠) خمسين مكتباً من مكاتب «هالط»، توقف، (Halt Bureau) وأخذ بهذا المشروع، الكثير من الدول وبخاصة منها الدول الصناعية المتقدمة .

---

(1) Kruissik, M., Lbid.

(2)Vandjid. Op. Cit., p.p. 51,52

٦ ـ تحسين المحيط السكني.

منذ أن نشأت وإنتشرت المدرسة الايكولوجية (Ecological School) الأمريكية على يد كل من شو (Shaw) ومكاي (Mackay) في الإربعينيات والمتعلقة بالتوزيع الجغرافي للجريمة، في الوسط الحضري، وتحديداً في المدن الكبرى الأميريكة، أتضح من خلال الدراسات الميدانية والتى اجريت على رواد هذه المدرسة أن الأحياء والمناطق الفقيرة والمحرومة اجتماعياً، في الوسط الحضري، تشكل مصدراً مهماً من مصادر الجريمة والإنحراف[1] أو على الأقل أثبتت الدراسات الميدانية، أن بعض المناطق في الوسط الحضري تكون لها معدلات إجرامية أكثر من غيرها من المناطق الأخرى داخل النسيج العمراني الحضرى الواحد. هذه المناطق الحضرية المسماة «بالساخنة» (Hot Spots)، لها سمات وخصائص مميزة* (Vandjik1972) ويمكن تلخيصها على النحو التالي :

١ ـ الحرمان الاجتماعي والفقـر

٢ ـ ضعف الضبط الاجتماعـــي.

٣ ـ كثافة سكانية عالية

٤ ـ ضعف الخدمات على اختلاف أنواعها.

٥ ـ تنوع أصول سكانها.

---

(1) Jan Van Djik, Op. Cit, p. 51.

(*) تجدر الإشارة إلى أن البروفسور جان فان دجيك الهولندي هو واحد من كبار علماء الإجرام المعاصرين وله إسهامات معتبرة في ميدان تفسير الجريمة والانحراف، وله أيضاً باع طويل في ميدان الوقاية من الجريمة.

٦ ـ تكون في الغالب محطات عبور (Transit Areas)

٧ ـ المساكن تكون في الغالب مستأجرة مع (ملاحظة رخص الإيجار).

٨ ـ في المدن الغربية على الخصوص يكون نمط المساكن فيها على شكل عمائر، أومساكن جماعية ـ مزدحمة، وقريبة من بعضها البعض.

٩ ـ طغيان الضبط غير الرسمي على الضبط الرسمي (إشارة إلى ضعف الإشراف الحكومي).

١٠ ـ كثرة المشاكل الاجتماعية داخل هذه الأحياء والمناطق السكنية(*)

بناءً على المعطيات المذكورة أعلاه، تم القيام بدراسات ميدانية لهذه الضواحي والأحياء في كل من هولندة، وفرنسا وإتضح فعلاً أن هذه الأحياء تتميز بمعدلات إجرامية عالية، وبمعدلات عالية من جنوح الأحداث، وعليه تم حصر الأنماط والمشاكل الإجرامية أو الجنوحية بها وتم وضع خطة وقائية لمعالجة الموضوع، تتمثل هذه الخطة فيما يلي :

١ ـ القيام بتدابير وإجراءات من شأنها تحسين الوضع العام للمحيط السكني لهذه الأحياء والضواحي.

٢ ـ تحسين الوضع الاجتماعي، وذلك بالتكفل بالكثير من القضايا والمشاكل الاجتماعية التي يعاني منها سكان هذه الأحياء والضواحي، من طرف مكاتب الخدمة الاجتماعية والبلدية والوزارات والمؤسسات المعنية أو ذات العلاقة.

٣ ـ تحديث أو إنشاء أماكن ومؤسسات وجمعيات للتكفل بشغل أوقات الفراغ للأحداث والشباب في هذه المناطق.

(*) لزيادة الإطلاع، أنظر، أحسن طالب، المدينة والجريمة. ـ بيروت : دار الفنون، ١٩٩٧م، فصل «الأحياء الفوضوية والجريمة».

٤ ـ تشكيل «مجالس» الأحياء في المناطق المعنية، تتكون من ممثلي بعض سكان الأحياء والضواحي وممثلي الأجهزة الأمنية والخدمة الاجتماعية والمربين، وأولياء أمور الشباب والمراهقين وممثلي البلدية والمختصين في شئون الطفولة والشباب والراغبين في الالتحاق بهذه المجالس وهي مجالس شبه رسمية.

٥ ـ إنشاء وحدة للحراسة والمراقبة (تدفع أجورهم البلدية) للحفاظ على الأماكن العامة والممتلكات، وبصورة عامة «لمراقبة الوضع ككل» في هذه الأحياء والمناطق.

إتضح فيما بعد، وبعد مدة قصيرة من تطبيق هذه الإجراءات بأن الوضع العام لهذه الأحياء، تحسن وبشكل ملحوظ، وذلك على جميع الأصعدة، بما في ذلك على الصعيد الإجرامي لدى أوساط سكان هذه الأحياء والمناطق، وعلى صعيد إحترام الأملاك العامة والخاصة، والتقليل من أعمال الشغب والتخريب أو حتى إختفاء أعمال الشغب والتخريب والسرقة وما شبه ذلك [1]

نماذج من العمل الوقائي الميداني الشمولي

نقدم هنا أمثلة عن أساليب وطرق وتقنيات ميدانية، طبقت ميدانياً وثبت جدواها، عن العمل الوقائي الشمولي مع الإشارة إلى أنه تم اختيار هذه الأمثلة أو النماذج، بناءً على التقييم العلمي الايجابي لهذه الأخيرة من طرف المختصين والمعنيين من الهيئات والعلماء.

---

(1) VANDJIK. Op. Cit. p.p. 50-53.

التجربة الفنلندية للوقاية من الجريمة بواسطة المؤسسات التربوية

فنلندة هي أحدى الدول الاسكندنافية، وتقع في شمال أوروبا وهي أحدى الدول الغربية المتقدمة، يبلغ عدد سكانها (٥٠٠, ٠٥٥) نسمة ومساحتها (٣٣٨, ٠٠٠) كلم٢ قامت منذ مدة طويلة باعتماد سياسة الوقاية من الجريمة كأسلوب إجرائي ميداني للمكافحة والسيطرة على الجريمة والسلوكيات المنحرفة. واعتمدت في ذلك على مؤسسات اجتماعية سواء أكان منها الأهلية أو الحكومية، مثل المراكز والمؤسسات الاجتماعية على اختلاف أنواعها، مراكز التوجيه والإصلاح، والمراكز والمنظمات الرياضية، المؤسسات الصحية، المؤسسات الاقتصادية الكبرى (بواسطة نواديها ومؤسساتها الاجتماعية) ومؤسسات اجتماعية أخرى أنشأت لهذا الغرض لكن أهم مؤسسة ساهمت في العمل الميداني والفعلي للوقاية من الجريمة والسلوك المنحرف، كانت المدارس والمؤسسات التربوية المختلفة.

لقد اعتمدت فنلندة، إدخال مادة الوقاية من الجريمة كمادة أساسية في المناهج الدراسية في المدارس والمؤسسات التربوية ككل وهذا منذ مدة طويلة، بحيث يقوم شرطي بالزي الرسمي يساعده استاذ بتدريس المادة على التلاميذ.

إن الهدف الإساسي من ذلك هو أولاً، توضيح الدور الحقيقي للشرطة في المجتمع باعتبارها حامية للأفراد وممتلكاتهم ومنفذه للقوانين وحامية لها،

---

(1) Finnish, Tourist Board. Finland, Facts and Map, Karttakesky Oy, Helsinki, 1994.

وثانياً لتوضيح طبيعة العلاقة بين الشرطة والمواطن وذلك بتوضيح دور المواطن ودور الشرطة والدور المشترك لكل منهما في الحفاظ على أمن وسلامة المجتمع.

لقد أعطت هذه التجربة ثمارها، بحيث تعد فنلنده اليوم من الدول القليلة في العالم التي استطاعت تقليص وتخفيض معدل الجريمة في السنوات الأخيرة، يحث نلاحظ مثلاً: أن معدل جرائم القتل، أو محاولة القتل قد انخفض سنوياً من (١٤٥) حادثة سنة ١٩٧٥م و (١٤٨) حادثة سنة ١٩٧٦م إلى فقط (١٠٠-١٢٠) حادثة في الفترة من ١٩٧٧-١٩٨٠[1] وفي السنوات الأخيرة (مابعد سنة ١٩٨٠) لا يتعدى معدل جرائم القتل أو محاولات القتل (٣) حالات لكل مائة ألف (١٠٠,٠٠٠) ساكن[2]

كذلك فإن جرائم الاعتداد على الأفراد والممتلكات وهي من الأعمال الانحرافية المرتبطة عادة بالشباب، في فنلندة (خاصة عند اقترانها بتناول الكحول) قد بدأت في الانخفاض الملحوظ منذ سنة ١٩٨٠م.

ونفس الشيء يمكن ملاحظته بالنسبة لجرائم السرقة الموصوفة (بإستعمال العنف أو التهديد بإستعماله) بدأت في الانخفاض هي الأخرى منذ عام ١٩٨٠، أما السطو على البنوك ومراكز البريد (بإستعمال السلاح) فإصبحت في السنوات الأخيرة قليلة جداً في فنلندة، وهذا رغم تزايدها في البلدان الأوروبية والمجتمعات الصناعية الأخرى.

---

(1) Matti Joutsen. Criminality in Fniland, ¡The Criminal Justice System of Finland¡ Minsistry of Justice, Finland, 1990, p. 79.

(2)Ibid, p. 19.

ومن المعروف أن السطو على البنوك ومراكز البريد في المجتمعات الغربية على وجه الخصوص، (وفنلندة واحدة منها) كانت نتيجة لدخول المخدرات للساحة الاجرامية، والمؤسسات التربوية وشيوع استعمالها لدى الأوساط الشبابية.

إن المجتمع الفنلندي بطبيعة الحال لم يسلم هو الآخر من هذه الآفة السلبية (تعاطي المخدرات في أوساط الشباب) لكن السياسة الوقائية المدروسة والمعدة عملياً يبدو أنها قد أعطت ثمارها بحيث استطاعت التقليل من العواقب الوخيمة له، إذا اعتمدنا النتائج والمعطيات الاحصائية كأساس[1] حيث تبين الاحصائيات مثلاً، أن معدل السرقات (السرقات من المحلات الكبرى والمتاجر وسرقات أملاك الغير) إنخفضت هي الأخرى خلال الفترة من سنة ١٩٧٥-١٩٨٥م، ولكنها عاودت الإرتفاع بعد سنة ١٩٨٦م وهذا راجع إلى إرتفاع نسبة الفئة العمرية «النشطة» أي من (١٥-٣٥) سنة وهي الفترة التي يكون فيها الفرد نشطاً إجرامياً حسب تعابير أجهزة الشرطة الفنلندية، وراجع أيضاً إلى إرتفاع معدل الهجرة الداخلية (من القرى إلى المدن)، وراجع إلى التطور الكبير في النواحي الاقتصادية التي شهدها المجتمع الفنلندي خلال تلك الفترة (راجع بالدرجة الأولى إلى وفرة المعروضات من السلع والبضائع في المحلات الكبرى والمتاجر، وطريقة عرضها، مما يجعلها تشكل عامل إغراء للشباب خاصة)[2]

من المعطيات الاحصائية الأخيرة الخاصة بالسرقة، يتضح أنه إذا كانت الوقاية من الجريمة تكوّنُ عامل «منع»، فإن الوفرة السلعية وتنوعها، والطفرة

---

(١) أنظر: تقرير المعهد الفنلندي للسياسات القانونية.

(2)National Research Institute of Legal Policy Report, Op. Cit. p.p. 19-20 Matti Joutsen.

الاستهلاكية والإفراط فيها تكون عامل جذب [تسهيل] نحو الجريمة، ولهذا من الأجدر الأخذ بهذه الحقائق عند وضع أية سياسة وقائية من الجريمة والسلوكيات المنحرفة في المجتمع، وهذا بناءً على التجربة الفنلندية.

وأما اذا نظرنا إلى بعض الجرائم التي تعد أصلاً من أعمال الشباب أو على الأقل من أعمال الأوساط العمرية بين (١٥-٣٠) سنة، فإننا نجدها قد انخفضت بصورة ملموسة وهذا لا يمكن إلا أن يكون نتيجة للسياسة الوقائية المتبعة في هذا البلد.

فمثلاً إذا نظرنا إلى جريمة سرقة أجهزة راديو - كاسيت السيارات، وسرقة السيارات ذاتها، والدراجات النارية، نجدها كانت تساوي (٦, ٩) حالة لكل ألف حالة (حالة إجرامية معلنة) في سنة ١٩٧٥م، إنخفضت إلى (٥) خمس حالات لكل ألف حالة في مرحلة الثمانينيات وإرتفعت إلى (٦) ست حالات في نهاية الثمانينيات[1]، وهذا راجع إلى الظروف التي سبق وشرحناها.

بينما جرائم «الكبار» وخاصة منها تلك المتعلقة بالغش (بمختلف أنواعه)، والتحايل على القوانين وعلى شركات التأمين والبنوك والمؤسسات الأخرى، أي الجرائم التي تعرف بإسم (Fraud) والتي عادة ما تكون من جرائم الكبار نجدها، تختلف من سنة لأخرى، لكنها باتجاه تصاعدي[2]، أو جرائم ذوي الياقات البيضاء. والتي ترتفع من سنة للأخرى بمعدلات معبرة، وهذا دليل على نجاح السياسة الوقائية من الجريمة التي تستهدف بالدرجة الأولى فئات أطفال المدارس والأحداث والشباب والتي تعتمد

(1) Matti Jousten. Op. Cit. p 21.
(2) Ibid p. 22.

على المؤسسات التربوية بالدرجة الأولى. هذه السياسة أعطت ثمارها بدون أدنى شك، وهذا حسب معطيات واحصائيات أنواع (أنماط) الجرائم وحسب الفئات العمرية للمجتمع الفنلندي.

الجدول رقم (١)

يبين تطور معدلات وأنواع الجرائم في فنلندة

السنة / أنواع الجرائم	١٩٥٠م	١٩٦٠م	١٩٧٠م	١٩٨٠م	١٩٨٧م
جرائم الممتلكات	٦٥	٦٤	٥٢	٥١	٥٢
جرائم العنف	٩٦	٩٥	٩٠	٨٩	٨٦

ـ المصدر : تقرير وزارة العدل الفنلندية، ١٩٨٨

ودليل آخر على أهمية الوقاية من الجرائم والسلوكيات المنحرفة، بصورة عامة، هو انخفاض جرائم السياقة في حالة سكر، (وهي من أكبر المشاكل التي تعاني منها مجتمعات أوروبا والمجتمعات الاسكندنافية على الخصوص) بعد الحملة الوقائية الكبيرة التي قامت بها أجهزة الأمن الفنلندية، الشرطة على الخصوص. بالتعاون مع مؤسسات اجتماعية واقتصادية كثيرة، الحكومية منها والأهلية.

إبتدأت معدلات جرائم السياقة في حالة سكر في الانخفاض منذ (آب ١٩٨٤م) مباشرة بعد الحملة الكبيرة والمنسقة التي قامت بها الأجهزة الأمنية والشركات التأمين وبالتعاون مع المؤسسات الأهلية والحكومية، ونتج عنها أيضاً انخفاض في معدلات الحوادث المرورية وبخاصة منها تلك المؤدية

إلى وفيات من (١٥٦٠) حالة في سنة ١٩٧٢م إلى (٥٥٠) حالة فقط في فترة الثمانينيات أي بعد الحملة، ولكنها عاودت الإرتفاع إلى متوسط (٦٠٠-٦٥٠) حالة في التسعينيات وهذا الإرتفاع كان نتيجة للزيادة الكبيرة في عدد المركبات في السنوات الأخيرة، وحسب آخر المعلومات التي قدمت لنا خلال زيارتنا لوزارة الداخلية الفنلندية في شهر مايو ١٩٩٤م، فإن النسبة انخفضت مرة أخرى بعد سنة ١٩٩٠م لتصل إلى أقل من (٥٠٠) حالة سنوياً، وذلك بعد معاودة تكثيف الحملةالوقائية مرة أخرى في بداية عام ١٩٩٠

وفي النهاية نستطيع القول ان السياسة الوقائية المعتمدة على المدارس والمؤسسات التربوية، والمعتمدة على إدخال مادة الوقاية من الجريمة والسلوك المنحرف في المناهج التربوية (كمادة أساسية ومستقلة) بمشاركة الشرطة والمعلمين على حد سواء قد أعطت نتائج مهمة جداً، وخير دليل على ذلك هو أن فنلندة عندها اليوم، أقل معدل في جريمة السرقة بالمقارنة بكل دول أوروبا الشمالية.

ان فنلندة لديها أقل معدل جرائم مخدرات في كل أوروبا الشمالية (وربما في كل أوروبا والعالم الصناعي)، إن فنلندة لديها أعلى معدل في دول أوروبا الشمالية في نسبة القضايا الاجرامية التي وجد لها حل (القضايا المحلولة بالنسبة للقضايا المعلن عنها للشرطة) بحيث أن أكثر من نصف جميع القضايا الإجرامية المعلنه للشرطة وأكثر من (٦٠٪) من جميع قضايا جرائم العنف تجد لها حلاً، وهذه من أعلى النسب في العالم إن لم تكن أعلاها على الإطلاق، وهذا لم يكن من الممكن بدون تعاون المواطنين مع أجهزة الأمن المختلفة، وتعاون المواطنين لحدّ ذاته لم يكن ممكناً بدون الحملات

الوقائية المنظمة والشمولية، التي اعتمدها المجتمع الفنلندي، وجعل المؤسسات التربوية المنطلق والبداية لها.

التجربة الاسترالية للوقاية من الجريمة

تعد التجارب الاسترالية في ميدان الوقاية من الجريمة والسلوك المنحرف هي الأخرى من التجارب الرائدة التي لها علاقة أساسية هي الأخرى بالتربية والمؤسسات التربوية، وعليه تعتبر أستراليا من الدول الرائدة في العمل الوقائي من الجريمة والسلوك المنحرف بلا منازع.

لقد تم إنشاء المعهد الاسترالي للدراسات الاجرامية منذ مدة طويلة الآن، ولقد كان له الأثر الكبير في رسم السياسة الوقائية وفي وضع الكثير من الفعاليات والأعمال الوقائية، التي تم تنفيذها بالفعل في المجتمع الاسترالي. وعلى مختلف الأصعدة وفي مختلف الميادين، لكن أهم الأعمال الوقائية تمت على مستويات الشباب، وعلى مستوى المدارس والمؤسسات التربوية.

ففي مقاطعة استراليا الجنوبية بمنطقة ادلايد (Adelaide,) مثلاً، وضمن البرنامج الشامل للسياسة الوقائية من الجريمة الذي اعتمدته استراليا، تم انشاء ما أصطلح عليه «نادي نواب الشرطة، وهو ناد أنشئ سنة ١٩٨٥، من طرف شرطة مقاطعة استراليا الجنوبية، وبمساندة مالية من تجار المنطقة. كان الهدف المنشود هو الاتصال بتلاميذ المدارس في الفئة العمرية من (خمس سنوات إلى خمس عشرة سنة)، وحثهم على الانخراط في هذا النادي ولكن الأطفال المعوقين الأكبر سناً كانوا يقبلون أيضاً. وركز هذا النادي على الأعمال الوقائية عن طريق النقاط التالية :

١ ـ نشر الوعي لدي التلاميذ بمسؤليتهم تجاه مجتمعهم المحلي أو منطقة سكناهم.

٢ ـ تقوية الاتصالات المباشرة مع الشرطة المحلية (تكوين صداقات بين الشرطة المحلية والأطفال)

٣ ـ إعطاء التلاميذ بعض الواجبات المحددة المناسبة (المناسبة لسنهم ولهم والمعبرة عن المسئولية الجماعية)

٤ ـ الزيارات المتكررة من طرف الشرطة للمدارس والدخول مع التلاميذ في حوارات ومناقشة، داخل الفصول المدرسية حول جميع المواضيع ذات العلاقة

٥ ـ تشجيع أعضاء جدد للإنضام إلى النادي [1]

والهدف الأساسي كان قبل كل شئ هو تحسين العلاقة بين التلاميذ والشرطة، أو بالأحرى، اعطاء صورة مشرفة وجذابة للشرطة لدى التلاميذ، وهذا عن طريق الاستعانة بما يلي :

١ ـ توزيع بعض الملصقات (Posters) الجميلة على التلاميذ.

٢ ـ توزيع بعض الإشارات الصغيرة المعروفة باسم (Pins) والتي يضعها التلاميذ والأطفال عادة في الملابس

٣ ـ توزيع بعض اللازقات (Stickers) على التلاميذ.

٤ ـ توزيع أشياء أخرى من هذا النوع محببة لدى الأطفال.

---

(1) Colin W. Cornish. "Police Deputies Club" : South Australia Police, in. National Overview on Crime Prevention. Australian Institute of Criminology Canberra, 1992, p . 187

لم يكن هنالك أي ناد لنواب الشرطة من قبل في المدينة لكنه تحول فيما بعد إلى ناد حقيقي للوقاية من الجريمة والسلوك المنحرف، بعد التدخل الفعلي للسلطات المحلية «الحكومية»، ممثلة في النائب العام (Attorney) ثم تحولت هذه الحملة إلى حملة إحترافية وعلى نطاق أوسع، الحملة الجديدة أو النادي الجديد من نوع «العمليات الاحترافية» كان تهدف أصلاً إلى :

١ ـ بعث روح المسئولية الجماعية لدى المواطنين (تجاه الوقاية من الجريمة) إبتداء من الأطفال في المدارس والمؤسسات التربوية الأخرى، إلى الكبار من أعضاء المجتمع.

٢ ـ بعث علاقة صداقة دائمة بين الشرطة والأطفال والشباب وطلاب المدارس والمؤسسات التربوية.

٣ ـ نشر «فلسفة» وأهداف الوقاية من الجريمة في المدارس والمؤسسات التربوية.

٤ ـ تعليم التلاميذ مبدأ المسئولية الجماعية نحو مجتمعاتهم المحلية، وتعليمهم احترام النظم والقوانين، وفائدة ذلك عليهم وعلى مجتمعاتهم.

٥ ـ العمل على الوقاية من الجرائم الأكثر انتشاراً في أوساط الشباب والمراهقين أو المحتملة (مستقبلاً) في المناطق السكنية القريبة والمحيط السكني بصورة عامة.

خصص لهذا النادي مبلغ (٦٥,٠٠٠) دولار استرالي كميزانية مبدئية وكان يُسَيَّرُ أساساً من طرف شرطة الولاية، والأعضاء جميعاً كانوا من الأطفال (أطفال المدارس) وكان الهدف هو الوصول إلى (٥,٠٠٠) عضو في المرة الأولى.

التشجيع والتحفيز عن طريق توزيع الجوائـز

طريقة عمل النادي كانت تعتمد على أن الأطفال المنتسبين إلى النادي يتحصلون على هدايا وجوائز نظير استحقاقهم لها، وحيث كان النادي يوزع كتباً فيها اختبارات ذكاء في ميادين الوقاية من الجريمة، وفي ميادين ايجاد الحلول الوقائية لبعض المشكلات والظواهر السلبية في المجتمع. وفي المقابل يتحصل أعضاء النادي نقاط تجمع وعند حصولهم على عدد معين منها يتحصل التلميذ أو عضو النادي على جوائز تقديرية وعينية.

إبتدأ النادي نشاطه الفعلي سنة ١٩٨٩[1]، وأعلن عنه في الجرائد ووسائل الإعلام المحلي، وأرسلت ملصقات ومطبوعات تعرف بالنادي لكل المدارس في الولاية، وكذلك أرسلت قسائم الاشتراك في النادي، والتي كانت هي التي تعتمد للمشاركة في المسابقات. الوسيلة الأساسية التي اعتمدها النادي هذه المرة هو الكتاب المرسل للأعضاء، وهو كتاب اختباري (Quiz Book) في ميدان الوقاية من الجريمة والسلوك المنحرف، حيث كان يتضمن مشاكل وقضايا انحرافية تتطلب إيجاد الحلول لها وكان المطلوب ايجاد الحلول الوقائية للمشكلات والظواهر السلبية في المجتمع، عن طريق ايجاد الاجابة على أسئلته المتعلقة بالقضايا والمشاكل المطروحة في الكتاب (أسئلة اختبارية) من دون الاستعانة بالآباء والمعلمين أو الشرطة.

إن طريقة صياغة الأسئلة تجعل التلميذ يعرف أشياء محددة مثل :

أ- أهمية الوقاية من الجريمة.

ب- أهمية الحراسة فيما بين الجيران (الجار يحرس جاره)

---

(1)Collin. W. Cornish, Op. Cit, pp. 187, 1988

ج ـ أهمية بعض المنظمات المتخصصة في الوقاية من الجريمة والسلوكيات المنحرفة التي سمح للتلميذ أن يستعين بها أو بأدبيتها في الإجابة على أسئلة الكتاب.

د ـ أهمية أجهزة الهاتف العام في تحقيق الخدمة العامة للمجتمع، وفي الإعلام عن الجرائم والسلوكيات غير المقبولة اجتماعياً (السلوكيات المنحرفة).

هـ ـ أهمية ما يسمى (بالبيوت الآمنة) أي السكن الآمن والمحيط السكني الأمن. وهذه كلها أمور وقضايا من شأنها أن تنمي الحس الوقائي، والحس الأمني وروح المسئولية المدنية لدى التلميذ، وخاصة تنمي الشعور بأن الأمن والوقاية من الجريمة هي مسؤولية الجميع، وليست مسئولية الأجهزة الأمنية وحدها.

الطريقة كانت تشمل أيضاً على أن التلاميذ الناجحين في الإجابة على أسئلة الكتاب كانوا يتحصلون زيادة على جوائز عينية، جوائز وتشجيعات أدبية تتمثل فيما يلي :

١ـ زيارة من ضباط شرطة بالزي الرسمي للتلميذ الناجح وتقديم النتيجة له، وكذلك قبوله كعضو كامل الحقوق في النادي، وذلك في حفل رسمي في الفصل الدراسي وفي المدرسة التي يدرس فيها التلميذ أو الطالب بحضور زملائه وأساتذه المدرسة والإدارة، وتقدم له أثناء الحفل حقيبة العضو الرسمي في النادي والتي تشمل على مايلي :

ـ بطاقة العضوية

ـ علامة أو شعار النادي بادج (Badge).

ـ مجموعة أقلام حبر وأقلام رصاص، وبراشة.

- كتاب النظام الخاص بالنادي .
- رسالة ترحيب من ضابط الشرطة المحلي .
- رسالة لولي أمر التلميذ .
- المجموعة الأولى من كتب النشاط المخصصة للأعضاء .

كتب النشاط المذكورة هي عبارة عن خمس حلقات من الكتب التي تعالج مواضيع معينة لها علاقة بقضايا الوقاية من الجريمة السلوك المنحرف مثال :

- الوقاية من الجريمة .
- الأمن الوقائي السلامة (Safety)
- أهمية النظم والقوانين .
- أضرار السلوكيات المنحرفة .
- أهمية الروابط العائلية
- بعض القضايا الاجتماعية ذات العلاقة .

كل واحد من الكتب المذكورة يحتوي على قصة مرسومة (الرسومات المتحركة) بطلها هو شخصية النائب كوالا (Deputy - Koala) وكل القصص ومحتوياتها ومحتويات الكتب تهدف إلى تدعيم بعض النقاط والمفاهيم والأهداف الأساسية مثل :

- أن يعلم التلميذ دائماً (المعرفة المسبقة) إلى أين هو ذاهب؟ وأن يخبر والديه بذلك مسبقاً .
- أن لايتبع الغرباء .
- أن يحترم ملكية الغير

- أن يهتم بمدرسته .
- أن يحترم الكبار
- أن لا يستعمل الكلمات البذيئة .
- وأشياء أخرى على هذا المنوال .

وبصورة عامة فإن محتويات الكتب هي عبارة عن نتائج تعاون الشرطة وبعض المعلمين المهتمين بمبادئ وقضايا الوقاية من الجريمة والأخصائيين النفسيين والتربويين ومختصي علم الإجرام، وعلم الاجتماع .

يحتوي كل كتاب على ورقة خاصة بالأسئلة تملأ وتقطع من الكتاب وترسل إلى النادي وحينها فقط يتحصل العضو على الكتاب التالي، وهكذا حتى يكمل الاجابة على جميع الأسئلة، وبذلك يتحصل على جميع الكتب، وإذا كانت الأسئلة صحيحة وجيدة يتحصل على الجوائز المذكورة سابقاً، وتستمر العملية بحيث يكون هناك مراحل مختلفة ويكون لكل مرحلة كتبها وأسئلتها الخاصة بها .

وهناك أنشطة أخرى على هامش الكتاب مثل :

- مسابقة رسم ملصقة حائطية (Posters)
- تبادل الرسائل بين أعضاء النادي .
- الكتابة في مواضيع لها علاقة بإحترام النظام المدرسي والنظام بشكل عام (القوانين والأنظمة واللوائح)

الناجحون في المسابقات والأنشطة التي تقام على هامش الأجوبة على أسئلة الكتب الاختبارية (Quiz Books) يعينون ضباط شرطة لمدة يوم

واحد، ويمنحون شهادة تدل على ذلك، ويدارسون مع الشرطة في بعض المراكز إن أرادوا ذلك، لبضع ساعات.

ومن جملة الأنشطة الهامشية الأخرى، نذكر مسابقة لكتابة أغنية للنادي، والنص الناجح يلحن من طرف الفرقة الموسيقية للشرطة، كذلك هناك حفلة يوم «النادي» وغيرها من الأنشطة الاجتماعية.

وفي النهاية نستطيع القول، ان فكرة «نادي نواب الشرطة»، والتي عممت إلى بعض ولايات استراليا منذ سنة ١٩٨٩ . كجزء من حملات الوقاية من الجريمة والسلوك المنحرف قد لاقت نجاحاً معتبراً إذ إلتحق بها ما لا يقل عن أحد عشر ألف (١١,٠٠٠) تلميذ، في منطقة أدلايد وحدها (Adelaide) وهي تتحصل على طلبات تصل إلى مابين (٥٠ ـ ١٠٠) طلب أسبوعياً وحوالي (٢٨٠٠) تلميذ يتراسلون فيما بينهم بواسطة النادي، بالاضافة إلى أن عدد من المدارس أدخلوا النادي لممارسة برامج أنشطتهم الاجتماعية.

ليس لدينا احصائيات لمتابعة نتائج هذه التجربة ميدانياً لحد الآن وخاصة فيما يتعلق بعلاقة نشاط هذا النادي وتأثير ذلك في الوقاية من الجريمة والسلوك المنحرف في منطقة استراليا الجنوبية، ولكن الذي نستطيع أن نقوله هو أن مبادرة محلية من الشرطة والتجار المحليين، قد كانت المنطلق لعمل فعلي ميداني واسع وشمولي. في ميدان الوقاية من الجريمة والسلوك المنحرف، وتطورت لكي تصبح عملاً محترفاً أدى إلى نجاح كبير، على الأقل فيما يخص تجاوب التلاميذ وأوليائهم، مع هذا المجهود الوقائي وإن لم تكن لدينا الآن معطيات إحصائية تقييمية ونتائج ملموسة تؤكد أوتثبت العلاقة بين مثل هذا العمل الوقائي، وبين انخفاض معدلات الجريمة، في

تلك المنطقة المعينة من استراليا نظراً لكون التجربة لازالت في بدايتها، إلا أن المؤكد هو أن مثل هذه التجارب والمبادرات لا يمكن إلا أن يكون لها نتائج طيبة وإيجابية فيما يتعلق بعلاقة الشباب، والمواطن بالشرطة ورجال الأمن ويتعلق بالوقاية من الجريمة والتقليل والتخفيض من الجرائم والسلوكيات المنحرفة في أي مجتمع كان.

تقييم المشاريع والخطط الوقائية الميدانية

يذهب الكثير من العلماء والمختصين الاجتماعيين على إختلاف تخصصاتهم، أنه بامكاننا الآن الحصول على صورة واضحة إلى أبعد الحدود عن مردودية المشاريع ذات الطابع الاجتماعي، وأنه بإستطاعتنا إعتماداً على مناهج وطرق وأساليب علمية أن نصل أيضاً إلى تقييم المشاريع والخطط الوقائية، وبدرجة كبيرة من الدقة، وأن التقييم الجيد من شأنه أن يصل بنا إلى إعتماد وتدعيم المشاريع الوقائية الجيدة، وإلقاء أو استبدال أو تعديل المشاريع الضعيفة المردود أو الفاشلة.

ويذهب البعض (Walker.C. 1992.)[1] أننا نستطيع حتى الوصول إلى المشاريع التي يكون لها مردود مباشر على (الوضعية الإجرامية) أي على الواقع الإجرامي في مجتمع معين، وعلى تلك المشاريع والخطط التي يكون لها مردود ضعيف أو لا مردود لها على الإطلاق، إعتماداً على التقييم العلمي الصحيح.

بطبيعة الحال يجدر الإشارة هنا إلى الخلاف السائد في أوساط العلماء والمختصين في ميادين ذات العلاقة بالجريمة والوقاية إلى أهمية ومصداقية

(1) K .C Walker. Op. Cit, p . 322 .

التقييم، في هذه الميادين، لكن الجميع يتفق على ضرورة وجود نوع من أنواع التقييم للمشاريع والخطط المتعلقة بالوقاية من الجريمة، وبخاصة بعد تنفيذها ميدانياً، للوقوف على مردوديتها، ولو على الأقل من الناحية الاحصائية البحته (وكأن البعض يشكك في مصداقية تفسير المعطيات الاحصائية، أو على الأقل يشير إلى صعوبة التعامل مع المعطيات الاحصائية المتعلقة بالظواهر الاجتماعية)

خلاصة القول أن التقييم أو التقويم هو من أهم العناصر الضرورية للتطبيق الميداني لخطط ومشاريع الوقاية من الجريمة.

المراجع

المراجـــع

أولاً: المراجع العربية:

١ ـ بدر الدين، علي. تحديد مفهوم مكافحة الجريمة، مجلة الأمن العام، العدد ٢٠، القاهرة، ١٩٦٣م.

٢ ـ محمد، أبو حسان. أحكام الجريمة والعقوبة في الشريعة الإسلامية. الزرقاء، الإردن: مكتبة المنار، ١٩٧٨

٣ ـ طالب، أحسن «الوقاية من الجريمة: نماذج تطبيقية ناجحة». مجلة الفكر الشرطي، المجلد السادس. العدد الثالث، ١٩٩٧، شرطة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة.

٤ ـ طالب، أحسن الجريمة والعقوبة والمؤسسات الإصلاحية. الرياض: دار الزهراء، ١٩٩٨م.

٥ ـ طالب، أحسن. المدينة والجريمة. بيروت: دار الفنون، ١٩٩٧م.

٦ ـ طالب، أحسن. علاج الإدمان على المخدرات على ضوء التجربة السويدية، الرياض: إكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، المجلة العربية للعلوم الأمنية، المجلد العاشر، العدد السابع عشر ١٤١٤هـ.

٧ ـ طالب، أحسن فشل السجن كمؤسسة للتدريب على الحد من الجريمة، الرياض: إكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، المجلة العربية للتدريب، المجلد السادس، العدد الحادي عشر، ١٤١٥هـ.

ثانياً : المراجع الأجنبية:

1. Anna Alvazzi Del Frate, Ugijesa Zvekic, Jan. J.M. Van Dijk, "Understanding Crime, Experience of Crime & Crime Controle", Unicri, Rome, 1993.
2. Business Week, "The Economics of Crime", December, 18,1993.
3. Bureau of Justice Statics, Prisoners at Midyear, 1991, Washington, DC., U.S, Department of Justice, U.S.A., 1991.
4. Bonnemaison,"Gilbert, Face a la de'linguence; Prevention, Repression et Solidarite", Rapport, Forum Europeen, 1982, Paris.
5. Browen, John, "La Prevention de la Criminalite : a' La Recherche de concept et de Strategie", Revue de Science Criminelle, 1980, Paris.
6. Berkmose, Henri, Bourdoeux, Gilles Laurent, "La Prevention de La Criminalite, Revue de Droit Penal et de Criminologie, Paris, 1986.
7. Cray, Jeffery. Crime Prevention Through Environment Design, Safe Publication Inc, Beverly Hills, London, 1997.
8. Castman, M. Crime Free, Simon, and Schuster, New York, 1984.
9. El Moudjahid Magazin.Des Medcins a Lecoute., 5. Feb. 1998.
10. Forum Europeen. Pour La Securite, Vrbain, College Analytique, de La securite Urbaine, Rapport, Paris, 1993.

11. Geason S. Paul. R. Wilson; Crime Preventon, Theory & Parctice, Camberra, 1988.

12. Codefroy et Lattargue, Les Cout de Crime en Democatie, Forum Europeen, Paris, 1993.

13. Gilling, Daniel, Crime Prevention, Theroy and Politics, V.C.L. Press, London, 1997.

14. Gassin, Raymond, La Notion de la Prevention de laCriminalite, Institut des Sciences Penales et de Criminologie Universite D'Aix-Marseille, Presse Universitaire D_Aix - Mardeille, 1992.

15. Geason, S, and Wilson, P. Designing out Crime, Australian Institute of Criminology, Canberra, 1989.

16. Horn, J. The Future of Crime Prevention, Inter-agency Issues in the Netherlands, The Ministry of Justice, Directorate for Crime Prevention, the Hague Netherlands, 1990.

17. Institut des Sciences Penales et de Criminologie. Universite de droit deconomic et des Sciences Daix-Marseiller. Les pays de Lert aLepreuve de la Criminalite en milieu Urbain Presses Universitaires, D_aix-Marseille, 1994

18. Hackler, Jim, How it does Work, In-Handbook on Crime and Delinquency Prevention, Green Wood, Press, NewYork, 1988.

19. Kruissink, M. The Halt Program, Diversion of Juvenile Vandals, Dutch Penal Law and Policy, No. 1, The Hague, D.M.J., 1990.

20. Marienne Pinkerton James, Crime Prevention for Older, Australian Institute of Criminology, Canberra, 1993.

21. Michel Marcus, Cathrerine Courch, Securite et Democatie, Forum Europeen, Paris, 1993.

22. Matti Joutsen : In the Criminal Justice of Finland,Ministry of Justice, Finland, 1990.

23. Marshall, Gordon, Oxford Dictionnary of Sociology, Oxford University Press, 1994.

24. Mac, Laren, Reducing, Re-offending, What Work Now, Minco, Report Department of Justice, Wellington, New Zealand, 1994.

25. Roger Graff, Living Dangerously Young Offenders in Their Own World. Haper Collins, London, 1993.

26. Sutherland E., D. Cressy : Criminology, J. B. Lippincott Company, New Yourk, Tenth Edition, 1974.

27. Susan Geason, Paul R. Wilson, Preventing Retail Crime, Australian Institute of Criminology, Camberra, 1992.

28. Sandra Mckilliop, Julia Cernom (editor), National Overview on Crime Prevention, Australian Institute of Criminology, Camberra, 1992.

29. Sankar Ser, Police to day, Skis Publiching House, Punjab Book, New Delhi, India, 1992.

30. Tourist Board and Comma; Finland Facts and Map, 1994. Karttakeskus, Oy 1994. (Helsinki)

31. Universite de Droit, dEconomie et des sciences ddixe-Aixe-Marseille; Institute de Sciences Penales et de Criminologie; La Prevention de la Criminalite en Milien Urbain, Presse Universitaire Daix-Marsille, 1992.

32. Universite de Droit et de Science Daix-Marseille; Les pay

de LEst a Lepreuve de la criminalite en milieu urbain. Presse Universitaires Daix-Marsille, 1994.

33. Van Dijk, Jan, La Politique de Prevention aux pays-Bas. In- La Prevention de la Criminalite en Milieu, (Ed) Universite de Droit Decomomie et des Sciences, DAix Marscille, 1992.

34. Walle, I. , Introdictory Report, Putting Crime Prevention on the Map, 2d, International Congresse on Urban Safety, Paris, Nov. 1991.

35. Walker, John, Lateral Thinking in Crime Prevention, Hflmets and the Case of disappearing bicycle, Thieves, Criminology, CanBerra, Australia, 1992.

36. Wilson, Paul, Crime Prevention, the Gap between theory and practice, International Symposium, on Crime Prevention - Abu-Dhabi, Nov., 1994.

37. Waller, Irvin, Effective Policies to Prevent Crime, the rights of victims to National Investments, in WhatWorks, 8th. International Symposium, on Victimology, Adelaid, Australia, 1994.

38. Wilson, P. Geason, S. Preventing Crime, Australian institute of Criminology. anberra, 1994.